



جامعة ابن خلدون تيارت  
كلية الحقوق والعلوم السياسية  
قسم القانون الخاص



مذكرة لنيل شهادة الماستر في شعبة الحقوق

تخصص قانون أعمال

تحت عنوان:

# الحماية القانونية لحقوق المؤلف في البيئة الرقمية

تحت إشراف الأستاذة:

د/ عياد خيرة

من إعداد الطالبتين:

بوغنجة ميمونة

عشير خديجة نسرين

لجنة المناقشة

الرتبة	الصفة	الإسم واللقب
رئيسا	استاذ التعليم العالي	الأستاذ: بلاق محمد
مشرفا ومقررا	استاذ محاضر - أ-	الأستاذ (ة): عياد خيرة
عضوا مناقشا	أستاذ التعليم العالي	الأستاذ (ة): حاج شعيب فاطمة
عضوا مناقشا	أستاذ محاضر - أ-	الأستاذ: قديري محمد

السنة الدراسية : 2025/2024



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة ابن خلدون، تيارت  
كلية الحقوق والعلوم السياسية



ميدان التكوين في الحقوق و العلوم السياسية  
فريق شعبة التكوين في الحقوق

## إذن بالإيداع

أنا الممضي أدناه،

الأستاذ (ة): دا عباد خيرة الرتبة: أستاذ محاضر  
المشرف على الطالب: عشيم خديجة، نسيم بن، يوغنجية حيمون

الشعبة: الحقوق - تعاون جامعي ..... التخصص: تعاون أعمال  
والمكلف (ة) بانجاز مذكرة ماستر بعنوان:  
الحماية القانونية للحقوق المولفة في البعثات الرسمية

اصرح انني اطلعت على المذكرة و هي مستوفية لجميع الشروط المنهجية و قابلة للإيداع من اجز  
المناقشة

تيارت في: 01/06/2025

توقيع الأستاذ (ة) المشرف (ة):

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة ابن خلدون، تيارت  
كلية الحقوق والعلوم السياسية



تصريح شرفي

خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لانجاز بحث

أنا المعضي أدناه،

المسيد (ة): .....  
الحامل (ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 2.05.962.177 .....  
المسجل (ة) بكلية: .....  
القسم: .....  
التخصص: .....  
والمكلف (ة) بانجاز مذكرة ماستر بعنوان:

.....  
أصرح بشرفي أن التزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في انجاز البحث المذكور أعلاه.

تيارت في: 2025 16 2

توقيع المعضي (ة):

المصادقة على الامضاء

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة ابن خلدون، تيارت  
كلية الحقوق والعلوم السياسية



تصريح شرفي

خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لانجاز بحث

أنا الممضي أدناه،

السيد(ة): ..... عدشير... ضد... بيحة... حسن... بن...  
الصفة: طالب (ة) ماستر .  
الحامل (ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 20.83.032.52... الصادرة بتاريخ: 16.09.2022  
المسجل (ة) بكلية: ... الحقوق... والعلوم السياسية... القسم: ... الحقوق  
الشعبة: ... قانون...  
والمكلف (ة) بانجاز مذكرة ماستر بعنوان:

.....  
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية...  
أصرح بشرفي أن ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة  
الأكاديمية المطلوبة في انجاز البحث المذكور أعلاه.

تيارت في: .....

توقيع الممضي (ة):

المصادقة على الامضاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# الشكر

بسم الله الرحمن الرحيم

بكل مشاعر الامتنان و الحمد الذي يملا القلب قبل الحروف

ابدا هذا الاهداء الذي يختصر سنينا من الصبر و الانتظار الى ابي العزيز اول بطل في حياتي اليك يا من حملت همومي قبل ان انطق بها

يا من كنت و لا تزال ظهري الذي لا يميل و سندي في كل لحظة تعب و ضعف كنت اراك تهض كل يوم بكد و تعب دون شكوى حتى وصلت الى هذه اللحظة التي انتظرتها طويلا لحظة اقول فيها هذا النجاح لك قبل ان يكون لي

الى امي كل ما انا عليه اليوم هو بفضلك بعد الله ملجأ قلبي في كل ضعف كنت الدعاء الصادق و الدائم لولاك لما كنت هنا شكرا من كل قلبي نجاحي اليوم هو ثمرة تعبك و صبرك الطويل . الى اخي الوحيد محمد وجودك في حياتي كان امانا نجاحي اليوم اشاركه معك لأنك كنت حاضر في قلبي وجودك جنبي كان نعمة حقيقية اهديك نجاحي لانك كنت جزءا منه و لانك ببساطة اخي الوحيد الى اخواتي الحبيبات امال زهرة نوال فاطمة نبيلة كنتن لي أكثر من اخوات كنتن صديقتي دعمي و قطعة من قلبي وجودكن في حياتي نعمة لا تقدر بثمن الجزء الاجمل في طفولتي و شبابي نجاحي هذا ليس لي وحدي بل هو لكل واحدة منكن

الى الاحبة الصغار مروان ايمان فاروق ياسين عبد النور امير و هشام اتم البهجة التي تنير ايامي كبرت و اتم تكبرون امامي ضحكاتكم كانت دوائي و اسئلتكم كانت تزرع في داخلي الامل في كل مرة اهدىكم تخرجي لانكم الامل القادم الى صديقتي الغالية اختي التي لم تنجها امي سامية يا من كنت الاخوت و الصديقة رفيقتي في التعب و الفرح شكرا لانك كنت دائما موجودة

الى صديقتي الحنونة نوال شكرا لإنصائك و الكلمة الطيبة وسط الزحام الى من شاركتني في هذا العمل مهمونة و كانت خير رفيقة لم تتدمري لم تتعبني بل كنت عوننا و سندا خطوة بخطوة عملنا معا بروح واحدة تجاوزنا كل العقبات بابتسامة و تفاه

الى ابنة خالي الغالية رانيا شكرا لوجودك الجميل و لطريقتك العفوية في دعمي و تشجيعي الى صديقتي ياسمين سارة خلود اية و وفاء شكرا لكل لحظة مشاركة لكل دعم و لكل نصيحة صادقة كنتن أي السند رفقتي في التعب و الفرح شكرا لانك كنتن لي جزءا من رحلتي و اخيرا شكرا من القلب لكل الناس لاننا جزء من رحلتي.



# إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

لم تكن الرحلة قصيرة ولا طريق مخوفة بالتسهيلات بعد مسيرة دراسية دامت سنوات  
حملت في طياتها الكثير من الصعوبات فالحمد لله الذي يسر البدايات و بلغنا النهايات .  
والدي و والدي

من احمل اسمها بكل فخر و مهدي لي طريق العلم ومن كان و لا يزالان مصدر دعمي و  
الهمي الى من قال فيهم الله تعالى في محكم تنزيله

بعد بسم الله الرحمن الرحيم

و قضي ربك الا تعبدوا الا اياه و بالوالدين احسانا

ابي العزيز رمز الحكمة و العطاء

امي العزيزة نبع الحنان و الصبر

اتم النور الذي يضيء دربي و الدعاء الذي يرافقني اهدى هذا الانجاز و ثمرة نجاحي لكم  
قبل ان اهديه لنفسي

الى اخوتي ياسين و ايهم رفاقي في الطفولة و سندی في الحياة من شددت عضدي بهم  
فلكم كل الشكر و الامتنان الى اخواتي سيهام و نجمة و ملاك كنتن السند و الرفقة في  
المسيرة

الى بنات عمتي العزيزات

الى صديقتي نسرين من كانت سندا في كل خطوة و تقاسمت معي الجهد و العمل فكان  
لهذا العمل ان يكتمل بروح الفريق التي جمعتنا.

الى صديقتي وفاء كنت دائما المعنى الحقيقي للصديقة الوفية

الى كل العائلة الكريمة و الاصدقاء الاوفياء اصحاب الشدائد و الازمات

الى كل من ساعدني في هذه الرحلة الطويلة فطقتي شكرا على وجودك اللطيف

اهديكم اسمي كلمات الشكر ميمونة.

2025

# شكر ونقصير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، أشكر  
الله تعالى أولا وأخرا الذي ألهمنا وأعانا على إتمام مذكرتنا فلك الحمد يا رب  
كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك.

لا يسعنا في هذا المقام إلا أن نتقدم بجزيل الشكر والامتنان والعرفان لأستاذتنا  
الفاضلة الدكتورة **عياد خيرة** لقبولها الإشراف على هذه المذكرة ولما لاقيناه  
من خلق رفيع وعلم عزيز فلها منا جزيل الشكر.

وأشكر أيضا السادة أعضاء لجنة المناقشة الأفاضل على تشریفنا بقراءة مذكرتنا  
ومناقشتها ، كما نتوجه بالشكر والعرفان الى كافة أساتذة كلية الحقوق والعلوم  
والعلوم السياسية بجامعة ابن خلدون تيارت والى كل الموظفين  
والى كل من ساعدني على اتمام هذه المذكرة من قريب أو بعيد ولو بكلمة طيبة

## قائمة المختصرات:

أ/باللغة العربية:

ج.ر = الجريدة الرسمية

ص = الصفحة

د.ج = دينار جزائري

ط = طبعة

د.ط = دون طبعة

ب/باللغة الأجنبية :

Trips= Agreement on Trade\_Related Aspekts on intellectual property rights .

Wipo = Word intellectual propriety organization. .

IDDN= interdeposit digital number.

P =page .

DRM =digital rights management

# مقدمة

إن الإبداع و الابتكار هو الدعامة التي تميز الإنسان عن غيره من الكائنات. و تتجلى أهميته في ضرورة استثماره و الإستفادة منه لصالح البشرية ، و نظرا لكون تقدم اي مجتمع يقف الى حد كبير على أثن ما يملك الإنسان الا و هو إنتاجه الفكري ، فالفكر يعد الركيزة الأساسية لتقدم الأمم و ازدهارها و منبع هذا الفكر العقل أفضل النعم التي كرم الله عز وجل بها بني آدم عن غيره من المخلوقات.

وتجلت ابداعات العقل البشري تحت عبارة الملكية الفكرية سواء من مجهود فكري او انتاج ذهني ،حيث اندرج موضوع حق المؤلف في نطاق الملكية الأدبية و الفنية و التي تعتبر قسم من أقسام الملكية الفكرية .تعود جذور حق المؤلف تحديدا الى القرن الخامس و السادس عشر عند ظهور و انتشار الطباعة التي تم اختراعها حوالي سنة 1450م . وعُرفت هذه الفترة بعصر الطباعة حيث بدأت الكتب و المؤلفات تُطبع و تنشر بشكل واسع بعدما كانت تنسخ يدويا و تعتبر ملكا للمجتمع و هنا كان لابد من المطالبة بحماية المصنفات المطبوعة وفي سبيل ذلك صدر اول قانون يحمي حق المؤلف سنة 1710م .

اما بالنسبة للجزائر فكان القانون الفرنسي هو المطبق فيما يخص حماية حق المؤلف حتى منتصف القرن العشرين الى ان تم اصدار اول تشريع جزائري يقضي بحماية و تنظيم حق المؤلف في أواخر التسعينات اعقبه انضمام الجزائر الى اتفاقية برن الدولية لحماية المصنفات الأدبية و الفنية ثم تم اصدار الامر 03-05 المتعلق بحق المؤلف و الحقوق المجاورة و الذي يعمل به ليوما هذا .

و قد اثارت حقوق المؤلف جدلا واسعا منذ ظهورها حول حمايتها و ازداد ذلك صعوبة خاصة مع التطور التكنولوجي الذي شهده العالم ،مما أدى إلى انكشاف نوع جديد من المصنفات ،فكان لظهور البيئة الرقمية نتيجة الطفرة الإلكترونية الحاصلة أثر بالغا على حق المؤلف باعتبارها وسط رقمي يشمل جميع المعلومات المتكاملة احد عناصرها

المحتوى الرقمي أي المصنفات الرقمية حيث أتاحت الحرية المطلقة للإنترنت سهولة النشر و التوزيع و الإصدار في أي مكان في العالم.

إن التحول من المصنفات التقليدية الى المصنفات الرقمية أدى إلى انتشار ظواهر جديدة من الجرائم و المشاكل القانونية ،حيث لم تعد التشريعات كافية لحماية الإبداعات الفكرية الرقمية من الإعتداءات الإلكترونية التي في الكثير من الأحيان تُجرى بطريقة خفية في فضاء مفتوح يصعب ضبطها تقنيا و تشريعيا و رغم وجود الأمر 05-03 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة إلا أن هذه النصوص لازالت تواجه صعوبات في التطبيق العملي خاصة أمام التحديات التقنية .

و في ظل هذا التحول برزت الحاجة إلى توفير و تطوير آليات الحماية القانونية و التقنية و خاصة تلك التي تركز على أنظمة متطورة بغية التصدي لهذه الإعتداءات و ضمان حماية فعالة للمؤلفين .

إن أهمية دراسة حق المؤلف تكمن في طبيعته التداخلية و التي تتقاطع في عدة مجالات لاسيما القانون و التكنولوجيا و خاصة بعد التحول الجوهري في وسائل النشر و الإنتاج الفكري من الورقي الى الرقمي .مما يفرض على المؤلف بأن يكون واعيا بحقوقه في الحماية و مجرد القول بوجود عمل فكري لاسيما بشكله الرقمي فإنه يمثل إقتصاد و استثمار و لم يعد مجرد إنتاج ذهني و رقي، بل أصبح ذو قيمة استغلالية يحقق أرباح مالية.

إن الهدف الأساسي من هذه الدراسة التعرف على النصوص القانونية الوطنية و الطرق التي تناولت حماية حق المؤلف مع الوقوف على مدى تماشي هذه القوانين مع التطورات الحالية و قد جاء إختيار موضوع الحماية القانونية لحق المؤلف في البيئة الرقمية نتيجة لمجموعة من الدوافع الذاتية و الموضوعية أولها كان الإهتمام الشخصي

بمجال الملكية الفكرية و خاصة حق المؤلف بسبب ارتباطه بالإبداع الأدبي و الفني والفضول العلمي لفهم الجوانب القانونية للبيئة الرقمية التي يتم التعامل معها يوميا بالإضافة الى استكشاف التحديات التي يتأثر بها المؤلف في البيئة الرقمية والتحولات التكنولوجية التي غيرت من طبيعة المصنفات و خاصة مع تزايد حجم الإعتداءات و عدم تمكن الإطار القانوني التقليدي من مواكبة تحديات التطور الرقمي و الحاجة إلى إبراز دور الآليات التقنية في حماية حق المؤلف بالإضافة إلى حداثة الموضوع في الأوساط الجامعية.

و قد عرفت هذه الدراسة عدة صعوبات أثناء القيام بها تمثلت الصعوبة الأولى في الأساس المتعلق بطبيعة حق المؤلف الذي يتسم بإتساع مجاله ،الصعوبة الثانية كانت بسبب قلة الدراسات و المؤلفات الجزائرية حول هذا الموضوع .

و اعتمدنا على المنهج الوصفي و التحليلي للإحاطة الشاملة و دراسة الموضوع بشكل تفصيلي ،فقد تم توظيف هذا المنهج لوصف الإطار القانوني المنظم لحق المؤلف و تحليل طريقة تماشيه مع التحديات المستجدة التي فرضتها البيئة الرقمية.

و من هنا تأتي الإشكالية الآتية :

إلى أي مدى تضمن القواعد الكلاسيكية حماية حق المؤلف في البيئة الرقمية ؟

و نتطرق للأسئلة الفرعية :

-ما المقصود بحق المؤلف و المصنفات الرقمية؟

-كيف عالج المشرع الجزائري الإعتداءات الواقعة على حق المؤلف ؟

و للإجابة على الأسئلة السابقة الذكر في هذه الدراسة قسمنا بحثنا الى فصلين رئيسيين حيث يتضمن كل فصل جانبا محددًا ،إذ يتضمن الفصل الأول الإطار المفاهيمي لحق المؤلف و المصنفات الرقمية و سيتم التطرق في المبحث الأول لمفهوم حق المؤلف

من خلال توضيح خصائصه و طبيعته القانونية و المبحث الثاني الى مفهوم المصنفات الرقمية باعتبارها احدى صور الإبداع في العصر الرقمي .أما الفصل الثاني آليات حماية حق المؤلف في البيئة الرقمية اذ يركز على جانبيين و سيتم التطرق في المبحث الأول الى صور الاعتداء على حق المؤلف من خلال استعراض أبرز المظاهر التي تهدد حق المؤلف ،ثم في المبحث الثاني الى آليات حماية حق المؤلف في البيئة الرقمية .

# الفصل الأول :

الإطار المفاهيمي لحقوق المؤلف و المصنفات الرقمية

يعتبر حق المؤلف من الحقوق التي واجهت تحولات كبيرة بسبب التطور التكنولوجي الذي أثر في ميدان الملكية الفكرية، وقد أدرج هذا الحق تحت طائفة الحقوق الذهنية التي ظهرت مع تطور الدراسات القانونية.

و من أهم التحديات التي طرحت في مجال حق المؤلف كانت الصعوبة التي واجهتها معظم القوانين و الإتفاقيات في تحديد البناء المفاهيمي بشكل دقيق شامل و متوازن نظرا لاعتباره حق يجعل لصاحبه استئثار انتاج ابداعه الفكري و تطوره قانونا، الذي أدى إلى ظهور حقوق جديدة ترد على الحقوق الذهنية و صعوبة في تحديد الطبيعة القانونية لحق المؤلف.

ولا يخفى أنه نظرا لارتباط حق المؤلف بالتطور الهائل في المجال التكنولوجي بصفة عامة و البيئة الرقمية بصفة خاصة أدى إلى ظهور شكل جديد من المصنفات و هو ما سمي بالمصنف الرقمي، و الذي أثر بدوره على المفهوم التقليدي و أبرز أهمية الحماية القانونية للإنتاج الفكري .

و عليه كان لابد من تقسيم هذا الفصل إلى المبحث الأول بعنوان مفهوم حق المؤلف، و المبحث الثاني بعنوان مفهوم المصنفات الرقمية.

## المبحث الأول: مفهوم حق المؤلف

تسند حقوق المؤلف إلى حقوق أفراد في إبداعاتهم الفكرية و تشكل الأساس الضروري لتنمية العمل الفكري و الإبداعي، ولا بد من أن يتم توضيح مقومات هذا الحق بكونه أمرا لا يمكن الإستغناء عنه في مجتمع المعرفة المعاصر .

و لا يخفى أهمية و دور هذا المصطلح في رقي الأفكار، و الذي ترتب عنه اختلاف في تحديد طبيعته، على هذا الأساس تناول هذا المبحث تعريف حق المؤلف في المطلب الأول ، و مضمون حق المؤلف في المطلب الثاني.

### المطلب الأول: تعريف حق المؤلف و خصائصه

لم تعط أغلب التشريعات مفهوما لحق المؤلف بينما اختلف البعض فيها وقد ترك أمر تحديد مفهوم حق المؤلف للآراء الفقه و القضاء و عليه سنتناول في هذا المطلب الإتجاهات الفقهية و القانونية المختلفة ثم التطرق لخصائصه.

### الفرع الأول : تعريف حق المؤلف

يمثل حق المؤلف أحد الركائز الأساسية للإبداع الفكري، حيث يقتصر على عدة جوانب الأدبية و المالية.

### أولاً: التعريف اللغوي و الاصطلاحي لحق المؤلف

أ- لغة : التأليف هو انضمام الشئ إلى الشئ و كل شيء ضمنت بعضه إلى بعض فقد ألفته تأليفاً، أما الحق فهو نقيض الباطل ، و يراد به الثابت و الواجب و المستقر و يعرف أيضا بأنه " النصيب الواجب للفرد أو الجماعة " <sup>1</sup>

<sup>1</sup> محمود محمد عبد النبي ، حق المؤلف في الفقه الإسلامي ، دراسة تأصيلية ،مجلة الشريعة و القانون ، العدد 30 المجلد 2، سنة 2015، ص 10.

وقال أبو البقاء : " التأليف جمع الأشياء المتناسبة و ذلك سميت الصداقة ألفة لتوافق الطباع و القلوب فيها"<sup>1</sup>

ب- اصطلاحا : هو الحق الذي يكلفه القانون للمبدع أو المؤلف على مصنفه الأدبي أو العلمي أو الفني .

مصطلح قانوني يطلق على الحقوق الممنوحة للمؤلفين و المبدعين لحماية مصنفاتهم الأدبية و الفنية ، ويشمل كافة المصنفات التي يتم التعبير عنها بالكتابة أو الصوت أو الرسم أو التصوير.<sup>2</sup>

هو الحق الذي يمنح لكل مصنفه الفكري<sup>3</sup>

يقصد بحق المؤلف الحق الذي يتمتع به المؤلف جراء إبداعه على مصنفه الموجه للجمهور، ويكون إما أدبي، موسيقي، فني، علمي أو بصري.<sup>4</sup>

حق المؤلف هو سلطة قانونية تمنح لصاحب المصنف تمكنه من التحكم في نشر مصنفه و استغلاله ماليا و أدبيا ، بما يضمن له الحماية من أي اعتداء على هذا الحق.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> ربحي مصطفى، حمين يوسف، الطبيعة القانونية لحق المؤلف و الحقوق المجاورة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، قانون ملكية فكرية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، 2015، ص7.

<sup>2</sup> ملكي بلخير، الضوابط القانونية لحماية المؤلف في ظل البيئة الرقمية للمكتبات الجامعية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، جامعة ابن خلدون، تيارت لكية الإنسانية و الإجتماعية، قسم الإعلام و الإتصال علم المكتبات، 2024، ص21.

<sup>3</sup> شعبانة سهيلة، العبدي إيمان، حماية حقوق المؤلف في التشريع الجزائري ، مذكرة التخرج لنيل شهادة الماستر في قانون الأعمال ، جامعة 8ماي 1945 ، قالمة كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2014 ، ص 10.

<sup>4</sup> سليمان جميلة، حق المؤلف في البيئة الرقمية بين الاعتداء والحماية، مجلة معارف للعلوم القانونية والاقتصادية، المجلد 01، العدد01، 2020، ص67.

<sup>5</sup> عبد الفتاح عبد الله البركاوي، الوجيز في الملكية الفكرية الحقوق الأدبية والفنية والصناعية والتجارية، الطبعة الاولى، درا النهضة العربية، القاهرة، مصر ، 2012 ، ص 47.

و أيضا هو الحق الذي يعترف به القانون للمبدع على ما يبده من مصنفات فكرية ، سواء في مجالات الأدب أو الفن أو العلم ، و يكفل له السيطرة على نشر هذا المصنف و استغلاله الاقتصادي.<sup>1</sup>

أحد فروع الملكية الفكرية ، و يشمل الحقوق الأدبية التي تضمن نسب المصنف للمؤلف و الحقوق المالية التي تتيح لها استغلال مصنفه ماديا.<sup>2</sup>

هو مجموعة من الحقوق المعنوية و المالية التي يتمتع بها الشخص الطبيعي أو المعنوي نتيجة إنتاجه لمصنف فكري أصلي، و تمنحه الحق في استغلاله و حمايته قانونيا.<sup>3</sup>

**ثانيا: التعريف الفقهي و التشريعي لحق المؤلف**

**أ-التعريف الفقهي لحق المؤلف :**

عرفه الفقه: "الصور الفكرية التي تفتقت عنها الملكة في نفس العالم أو الأديب و نحوه مما يكون قد أبدعه هو ولم يسبقه أحد".<sup>4</sup>

و عرف أيضا: "المعلومة الناتجة عن نشاط فكري إبداعي يأتي بما هو جديد في الفكر تكون لها قيمة تجارية".<sup>5</sup>

<sup>1</sup>حسن كيرة، الحوق العينية الأصلية والتبعية في القانون المدني المصري، الطبعة الثانية، منشأة المعارف الاسكندرية، مصر، 1990، ص 390 .

<sup>2</sup> حسام الدين عبد الغفار، الملكية الفكرية في ضوء التشريعات العربية والاتفاقيات الدولية، ط 01 ، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2005، ص 112.

<sup>3</sup>حسن عيرة ، الحقوق العينية الأصلية و التبعية في القانون المدني المصري ط2 ، منشأة المعارف الإسكندرية ، 1990، ص ، 390.

<sup>4</sup> محمد محمود عبد النبي، المرجع السابق، ص 11.

<sup>5</sup>ربحي مصطفى، حمين يوسف، المرجع السابق، ص 8.

عرفه الدكتور عبد الرزاق السنهوري: "الحقوق التي ترد على الأشياء غير المادية و التي تترك بالفكر المجرد و لا يمكن إدراجها بالحس".<sup>1</sup>

و عرفت من طرف الدكتور عبد المنعم الصدة: "مجموعة المزايا الأدبية و المالية التي تثبت للكاتب أو الفنان أو المبتكر على مصنفه".<sup>2</sup>

عرفها الفقه الإسلامي المعاصر: " يحق شرعي للمؤلف في الإنتفاع بها مصنفه ، سواء ببيعه أو تأجيريه أو استشارة بأي وجه مشروع ، و يشمل ذلك الحق الأدبي في نسبته إليه و الحق المالي في جني ثماره".<sup>3</sup>

#### ب- التعريف التشريعي لحق المؤلف:

لم يعرف المشرع الجزائري حق المؤلف صراحة بل اكتفى بذكر المقصود في المادة 3 من الامر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بطريقة غير مباشرة ، حيث نصت المادة السابقة للذكر في فقرتها الاولى على: "يمنح كل صاحب ابداع اصلي لمصنف ادبي او فني الحقوق المنصوص عليها في هذا الامر".

كما انه اعطى اهمية بالغة للمؤلف وحقوقه و عرف المؤلف في مادته 12 من الامر السالف الذكر ، نصت على :

"يعتبر مؤلف مصنف ادبي او فني في مفهوم هذا الامر الشخص الطبيعي الذي ابدعه ، يمكن اعتبار الشخص المعنوي مؤلف في الحالات المنصوص عليها في هذا الامر".<sup>4</sup>

<sup>1</sup> عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون، المجلد 08، دون طبعة، دار إحياء التراث، بيروت ، لبنان، ص 277 .

<sup>2</sup> عبد المنعم فرج الصده، محاضرات في القانون المدني ، معهد البحوث و الدراسات ، القاهرة ، مصر ، ص 7 .  
<sup>3</sup> محمد سليمان الأشقر ، حقوق التأليف و الإبتكار في الشريعة الإسلامية ، ط1 ، دار النفائس ، عمان ، 2000، ص 60 .

<sup>4</sup> الأمر 03-05 المؤرخ في 19 جمادي الاولى عام 1424 الموافق ل 19 يوليو 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ج ر عدد 44 .

### ثالثا : التعريف القانوني لحق المؤلف .

هي الحقوق التي تثبت المؤلف على مصنفه نتيجة عمله الذهني الفكري مهما كانت طبيعته ادبي او فني...الخ ومهما كانت وسيلة التعبير عنه.<sup>1</sup>

هو حق يمنح للمؤلف إذا تحققت واقعة معينة (الإبتكار) للعمل الفكري .<sup>2</sup>

مما سبق ذكره نستخلص أن حق المؤلف مصطلح يطلق على الحقوق التي تمنح للمؤلفين بموجب القانون لحماية مصنفاتهم سواء كانت بالكتابة ، الصوت ، الصورة أو الحركة ، كالكتب أو المسرحيات.

### الفرع الثاني: خصائص حق المؤلف في البيئة الرقمية

مع ظهور البيئة الرقمية اختصت حقوق المؤلف بخصائص لا بد تناولها.

### أولا : تمازج الحقوق المالية و الأدبية لحق المؤلف

في الأصل أن حق مؤلف هو حق مزدوج "مالي و أدبي " لكن في البيئة الرقمية يتداخل هذان الإثنان فيما بعضهما حيث يصعب الفصل بينهما ، كان يقوم المؤلف بنشر مصنفه على الأنترنت لإستغلاله ،وفي نفس الوقت يطلب ذكر اسمه و منع التعديل عليه ، فهنا حق أدبي و مالي في نفس الوقت .<sup>3</sup>

### ثانيا: الحماية التلقائية لحق المؤلف :

و تسمى أيضا بالحماية الفورية ، تعني بمجرد إنشاء المؤلف لمصنفه أيا كان من قصة أو صورة ، تمنح لها حماية تلقائيا حتى و لم يسجل في جهة رسمية ،و هذا ما جاء

<sup>1</sup> خالد جمال أحمد حسن ، النظام القانوني لحماية حق المؤلف ، دراسة تحليلية في ظل قانون حق المؤلف و الحقوق المجاورة و قانون حماية حقوق الملكية الفكرية، المصري، المجلة القانونية ، العدد التاسع ، ص 62 .

<sup>2</sup> زواني نادية، حماية الملكية الفكرية من التقليد و القرصنة ، دراسة مقارنة ،أطروحة دكتوراه ، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة 2013، ص 25 .

<sup>3</sup> نجوى عبد اللطيف ، التوازن بين الحقوق الأدبية و المالية في البيئة الرقمية ، مجلة العلوم القانونية و الاقتصادية ، العدد 8 ، 2021، ص 134.

في اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية و الفنية ، و يكون بإضافة المؤلف لبصمة رقمية أو إضافة الرموز التعريفية للمحتوى.<sup>1</sup>

### ثالثا : الشمولية و العالمية :

تعني الشمولية أن حق المؤلف يشمل كل المصنفات و كل ما يدخل ضمن دائرة الإنتاج الفكري الأصلي من مقالات ، صور ، برامج و مدونات و غيرهاى. أما العالمية فتعني أن المصنف يمكن أن يستخدم على النطاق الدولي نظرا لوجوده و انتشاره في البيئة الرقمية و التي لا تعرف حدود جغرافية.<sup>2</sup>

### المطلب الثاني :مضمون حقوق المؤلف

تطرقت الدراسة في هذا المطلب إلى تحديد الطبيعة القانونية لحقوق المؤلف في الفرع الأول و أنواع حق المؤلف في الفرع الثاني

### الفرع الأول : الطبيعة القانونية لحقوق المؤلف

لقد عدلت القوانين و الإتفاقيات الدولية عن تحديد الطبيعة القانونية لحق المؤلف تاركة ذلك للفقهاء و القضاء ، مما أدى إلى غثارة جدلا واسعا بين الفقهاء ، و قد كان من الصعب تحديد الطبيعة القانونية لحقوق المؤلف ن و ذلك لأنها لا تتدرج ضمن التقسيم التقليدي للحقوق و الأموال و من جهة أخرى كونها تشمل عنصرين متعارضين أحدهما مالي و الآخر أدبي ، و من اشتراكها مع بعض خصائص الملكية الفكرية و الحقوق الشخصية أيضا.

و ظهرت في سبيل ذلك ثلاثة نظريات مختلفة و التي انفق معظم الفقه عليها.

<sup>1</sup> عمر و غنيم ، الاثبات الرقمي لحق المؤلف ،من الحماية التلقائية إلى التوثيق الإلكتروني ، المجلة الدولية للملكية الفكرية ، العدد 5 ، 2022، ص91.

هناك صادق ، العالمية في حماية حقوق المؤلف الرقمية ،تحديات القانون الدولي ، مجلة القانون الدولي و الاقتصاد الرقمي ، العدد2 ، 2020 ، ص 58.

أولاً : نظرية اعتبار حق المؤلف حق شخصي :

La théorie de la considération du droit d'auteur comme un droit personnel

ظهرت هذه النظرية عن طريق الفيلسوف الألماني إيمانويل كانط Enmanuel Kant الذي جاء بأن كل ما يقدمه المؤلف عبارة عن خطاب موجه إلى الجمهور بواسطة النشر ، و اعتبر أنه حق معنوي يندرج تحت الحقوق الذهنية.<sup>1</sup>

يعتبر الحق الذهني ثمرة المجهود الفكري للإنسان من أفكار و خيال المؤلف الذي يقوم بتجسيده بالشكل الذي يراه ، لذلك لا بد من أن تتوفر لهما الحماية القانونية شأنها شأن الحماية المقدمة للشخص.<sup>2</sup>

ارتأ الفقه و القضاء أنه للمؤلف الحق في الحصول على مقابل مالي من الغير نتيجة استغلالهم هذا الحق ، كما يمكن له التنازل عنه أو التصرف فيه بالحوالة ، و هذا متناقض تماماً مع فكرة نظرية الحق الشخصي ، كما أنها أهملت العنصر المالي في هذا الحق.<sup>3</sup>

ثانياً : حق المؤلف من حقوق الملكية : Théorie reposant sur le droit de propriété

يرى أنصار هذه النظرية و التي يعود أصلها إلى الفقه الروماني القديم ، حيث قسموا الحقوق إلى حق مادي و هو حق الملكية ، و حق غير مادي ، أن حق المؤلف جزء من حقوق الملكية ، فهذا الأخير يقع على شئ مادي ، و الحق أمر معنوي أعطوه نفس خصائص الشئ المادي لذلك أعتبر الإنتاج الفكري شئ غير ملموس فلاتحويين اليد ولا يمكن حيازته ، لذلك يمكن أن يكون محل الشئ المادي.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> ملكي بلخير ،المرجع السابق ،ص 23.

<sup>2</sup> حسن جميعي ، مدخل الى حق المؤلف والحقوق المجاورة، حلقة عمل الويبو التمهيدية حول الملكية الفكرية، القاهرة، مصر، 10 اكتوبر 2004، ص 02.

<sup>3</sup> ناصر محمد عبد الله السلطان، حقوق الملكية الفكرية، إثراء للنشر ، الأردن، ط01، 2009، ص 97

<sup>4</sup> العايدي ايمان، شعابنة سهيلة، المرجع السابق، ص 15.

و استند أصحاب هاته النظرية إلى أن حق المؤلف و حق الملكية لهما نفس الخصائص من حيث الإستعمال و الاستغلال والتصرف<sup>1</sup>، و قد تأثر هذا الإتجاه بمبدأ فلسفي قوي ينسب غالبا للفيلسوف الإنجليزي جون لوك John Lock : " لا توجد ملكية أكثر ارتباطا بشخصية الإنسان عن تلك الناتجة عن عمله الفكري " و يعكس هذا القول مفهوما عميقا حول العلاقة بين الفرد و إبداعه.

و من أبرز أفكاره أيضا نظرية العمل و الملكية : " إن الإنسان يكتسب ملكية الشيء عندما يخلط عمله معه " .

انتقد هذا الرأي على أنه تشويه لحق المؤلف لأن حق المؤلف له خصائص خاصة لا يمكن إدراجه ضمن نطاق حق الملكية ، و يمكن الإختلاف بين حق الملكية و حق المؤلف في طبيعة الحق ذاته ، إن حق المؤلف حق أدبي لا ينفصل عنه و لا يمكن الحجز عليه ، على عكس حق الملكية الذي يقبل ذلك و بالتالي لا يمكن اعتبار الحق على العنصر المالي للمؤلف من قبيل الملكية لأنه لا يمكن القبول به في الحق الأدبي<sup>2</sup>.

### ثالثا : حق المؤلف ذو طبيعة مزدوجة

اعتمدت هذه النظرية و التي تعتبر النظرية الراجعة على عدة مبادئ أساسية : حق المؤلف هو حق واحد مزدوج ، وهنا يقسم إلى قسمين الحق الأدبي و الحق المالي<sup>3</sup>.

الحق الأدبي هو الذي يشبر إلى الحقوق المعنوية المرتبطة بالإبداع الفكري و الفني و يعد جزءا أصيلا لا ينفصل عن شخصية المؤلف.

الحق المالي هو ما يتعلق باستغلال العمل الإبداعي ، و المتعارف عليه أن الحق الأدبي لا يمكن التنازل ، و قد فرق أنصار هذه النظرية بين المؤلف الذي يتنازل عن

<sup>1</sup> شعابنة سهيلة، العيدي ايمان، المرجع السابق، ص 16.

<sup>2</sup> ربحي مصطفى، حمين يوسف، المرجع السابق، ص 25.

<sup>3</sup> حسن جمعي، المرجع السابق ، ص 4.

بعض طبعات لمصنفه ، و الذي يكون متوارث حتى بعد إنتهاء مدة الحماية التي حددتها معظم القوانين ، ووفقا للمعايير الدولية مثل ، اتفاقية بيرن Berne ، فإن الحماية تستمر لفترة 50 إلى 70 سنة بعد وفاة المؤلف ، و بين المؤلف الذي يتنازل عن مصنفه تنازل كلي حيث لا يمكن له التعديل أول حتى تدميره على عكس الصنف الأول.<sup>1</sup>

أيدت محكمة النقض الفرنسية في حكمها الشهير في قضية "لوكوك" مبدأ ازدواجية حق المؤلف مشيرة إلى أنه يتألف من حقوق مالية و أدبية.<sup>2</sup>

بالإضافة إلى اتفاقية بيرن Berne أيدت هي الآخري ازدواجية حق المؤلف و ذلك بما جاء في مادتها 60 مكرر : " بغض النظر في الحقوق المالية للمؤلف بل حتى بعد انتقال هذه الحقوق ، فإن المؤلف يحتفظ بالحق في المطالبة بنسبة المصنف أو كل مساس آخر بذات المصنف يكون ضارا بشرفه أو سمعته ".<sup>3</sup>

و قد غلب أنصار هذه النظرية الحق المالي على الحق الأدبي .

بالنسبة لتغليب الحق المالي على الحق الأدبي فإن هذا يؤدي إلى التضحية بمصالح المؤلف في حال التنازل الكامل ، من تعديل أو سحب المصنف من التداول و حتى تدميره، رغم أنه كان من الممكن لهذه النظرية الإعتراف بحقوق المؤلف مع تقرير تعويض مالي للمتنازل له في حال حدوث أضرار.

أما بالنسبة لإنتقال الحق الأدبي للورثة بعد الوفاة الذي يسمح للورثة بتشويه المصنف، هذا ما يشكل اعتداء على الحق الأدبي للمؤلف و الذي يعتبر تعبير عن شخصيته، و بعد هاته الإنتقادات قام الفقه بوضع حد فاصل بين الحق الأدبي و الحق المالي ، حيث يكون الحق الأدبي ذو أولوية يقوم منفردا مع قيام المؤلف بكتابة مصنفه و

<sup>1</sup> حسن جمعي، المرجع السابق، ص 04.

<sup>2</sup> ربيحي مصطفى، حمين يوسف، المرجع السابق، ص 26.

<sup>3</sup> اتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والأدبية ، و الفنية المؤرخة في 24 يوليو 1971 ، و المعدلة في 28 سبتمبر

1979 مادة 60.

اعداده للنشر ، أما الحق المالي فيقوم عند نشر المصنف ، مما يمكن للمؤلف التنازل للغير مع سلطته في التعديل أو إعادة التأليف مع منع كل تحريف أو تشويه للمصنف<sup>1</sup> .  
كخلاصة القول يجب احترام النسخة الأصلية للمؤلف حتى و إن انتقل الحق في الاستغلال المالي.

#### رابعاً : موقف المشرع الجزائري

من خلال نص المادة 21 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة: "يتمتع المؤلف بحقوق معنوية و مادية على المصنف الذي أبدعه"<sup>2</sup>  
و اعترف صراحة أن للمؤلف حقين و لا يخفى أن المشرع الجزائري تكلم عن خاصية الحق المعنوي في الفقرة الثانية من نفس المادة :  
" تكون الحقوق المعنوية غير قابلة للتصرف فيها ولا للتقادم و لا يمكن التخلي عنها".

#### الفرع الثاني : أنواع حقوق المؤلف

تناول المشرع الجزائري في المواد من 21 إلى 29 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة أنواع حقوق المؤلف المتمثلة في الحق المعنوي أي الأدبي للمؤلف ، و الحق المادي أي المالي أو الاقتصادي للمؤلف.  
و قد نصت المادة 21 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة: " يتمتع المؤلف بحقوق معنوية و مادية على المصنف الذي أبدعه "<sup>3</sup>

<sup>1</sup> ربيحي مصطفى، حمين يوسف، المرجع السابق، ص 27.

<sup>2</sup> الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة ، السالف ذكره .

<sup>3</sup> المادة 21 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة، المرجع السالف ذكره.

## أولاً : الحق الأدبي للمؤلف

### أ- تعريف حق المؤلف الأدبي :

أغلب التشريعات الدولية لم تعطي تعريفاً مضبوطاً و محدداً ، بل كان ذلك من نصيب الفقه و القضاء .

يعتبر الحق الأدبي للمؤلف حق شخصي يُلحق به في اسمه ، سمعته و شهرته ، لا يمكن الفصل بينهما ، و ينصب عن هذا الأخير احترام شخصية المؤلف و بالتالي لا يخضع للتصرفات القانونية ، وهذا ما نصت عليه المادة 21 في فقرتها 2 من أمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة: " تكون الحقوق المعنوية غير قابلة للتصرف فيها و لا للتقادم و لا يمكن التخلي عنها "

كما عرفها البعض بأنها سلطة يقررها القانون لحماية الشخصية الأدبية من أية مخاطر.<sup>1</sup>

### ب- عناصر الحق الأدبي :

يتضمن الحق الأدبي عدة عناصر منها :

#### 1- حق المؤلف في تقرير نشر مصنفه :

للمؤلف الحق في اتخاذ قرار نشر مصنفه للعلى ، و هو المسؤول وحده عن طريقة ووقت النشر ، و يعتبر هذا الحق من الصلاحيات الأدبية الإيجابية التي أقرها القانون للمؤلف.<sup>2</sup>

#### 2- حق المؤلف في نسبة عمله لنفسه :

و هو ما يسمى بحق الأبوة أو حق الإسناد ، و هو حق من الحقوق التي لا يجوز التنازل عنها أو التصرف فيها ، و يقصد به أن يتم ذكر اسم المؤلف في مصنفه و جميع النسخ ،

<sup>1</sup> أسماء حنشي ، الحقوق الأدبية للمؤلف و طرق حمايتها ، مذكرة ماستر 2016-2017 ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، ص 11.

<sup>2</sup> أسامة نائل المحسن، الوجيز في حقوق الملكية الفكرية، ط01، دار الثقافة عمان، 2001، ص 183.

و قد نصت المادة 23 من الأمر 03-05 على ذلك بنصها : " يحق للمؤلف المصنف اشتراط ذكر اسمه العائلي أو المستعار في شكله المألوف ، وكذا على عاتم المصنف<sup>1</sup> كما يمكنه اشتراط ذكر اسمه العائلي أو الاسم المستعار فيما يخص جميع أشكال الإبلاغ العابرة للمصنف إذا كانت الأعراف و أخلاقيات المهنة تسمح بذلك.

### 3- حق المؤلف في تعديل مصنفه :

هو حق يباشره المؤلف وحده في اجراء أي تعديلات على مصنفه ، سواء كانت جزئية أو كلية بحذف أو إضافة ، متى كانت له الرغبة في ذلك.<sup>2</sup>

### 4- حق المؤلف في حماية مصنفه :

و ذلك عن طريق منع الغير من اجراء أية تعديلات أو تغيير على عمله من تشويه أو تحريف أو أي إجراء من شأنه المساس و الإضرار بسمعته و مكانته ، و هذا ما وردفي المادة 25 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة: " يحق للمؤلف اشتراط احترام سلامة مصنفه و الإعتراض على تعديل يدخل عليه أو تشريعه أو افساده إذا كان ذلك من شأنه المساس بسمعته كمؤلف أو بشرفه أو بمصالحه المشروعة"<sup>3</sup> وينتقل هذا لورثته عند وفاته حسب ما جاء به نص المادة 26 الفقرة 1 : "تمارس الحقوق المنصوص عليها في المادتين 23 و 25 من هذا الأمر ، من قبل ورثة مؤلف المصنف بعد وفاته أو من طرف كل شخص طبيعي أو معنوي أسندت له هذه الحقوق بمقتضى وصية"<sup>4</sup>.

حق المؤلف في سحب مصنفه من التداول : يحق له سحب مصنفه من التداول متى تبين له أنه لم يعد مطابقا لقناعاته ، و أن استمرار تداوله فيه إساءة لسمعته.

<sup>1</sup> المادة 23 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، السالف ذكره.

<sup>2</sup> ملكي بلخير ، المرجع السابق ، ص 25.

<sup>3</sup> المادة 25 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، السالف ذكره.

<sup>4</sup> المادة 26 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، السالف ذكره.

### ج- خصائص الحق الادبي:

#### 1- حق غير قابل للتصرف فيه:

يعتبر حق المؤلف من الحقوق اللصيقة بالشخصية اذا تكمن اهمية هذا الحق في تحقيق المؤلف لذاته من خلال حرية الابتكار و نشر افكاره لجمهور مما ادى الى اقرار خاصية التصرف للمؤلف فقط لا غيره.<sup>1</sup>

#### 2- حق غير قابل للتنازل و الحجز عليه:

يقصد به انه لا يمكنه اجراء الحجز على مصنف المؤلف من قبل الدائنين في حالة كان مدين ، و كما سبق الذكر انه حق لصيق بالمؤلف اذا انه لا يمكن ان يحل غيره مكانه.<sup>2</sup>

#### 3- حق غير قابل للتقادم:

يرى الفيلسوف كانت بما ان الحق الادبي هو حق قابل للانتقال للورثة لا يمكن تقادمه.<sup>3</sup>

#### 4- حق قابل لانتقال للورثة:

ان القصد من انتقال الحق للورثة هو الدافع عنه و الحفاظ على سمعة المؤلف و شخصيته بين الجمهور حتى بعد وفاته.<sup>4</sup>

و لا يمكن للوريث ان يتصرف في المصنف من اجراء تعديلات او تحويل من بعد وفاة المؤلف بل يجب حمايته من الاعتداء.<sup>5</sup>

---

<sup>1</sup> حجري نبيل ، اوسهلة هناء حقوق المؤلف المعنوية في القانون الجزائري ، مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق ، جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت ، 2023-2024 ، ص06 ص07.

<sup>2</sup> فاضلي ادريس ، حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 2008 ، ص123.

<sup>3</sup> شحاتة غريب شلقاني ، الحق الادبي لمؤلف برامج الحاسب الالي ، دون طبعة ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، 2008 ، ص54.

<sup>4</sup> شحاتة غريب شلقاني ، المرجع السابق ، ص55.

<sup>5</sup> محمد علي النجار ، حقوق المؤلف في ضوء الثورة المعلوماتية الحديثة ، دراسة مقارنة دون طبعة ، دار الجامعة الجديدة ، مصر 2014 ص187.

## ثانيا : الحق المالي للمؤلف

### أ- تعريف الحق المالي للمؤلف:

هي حقوق مؤقتة حددها القوانين بمدة معينة ، مستقلة عن الحقوق الأدبية ، تتيح للمؤلف الحصول على مكافأة مالية مقابل استغلال الغير لإنتاجه الفكري و الإبداعي ، و يكون ذلك في حياة المؤلف ، حيث يحق له استغلال مصنفه بأي شكل و هذا ما نصت عليه المادة 27 من أمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة له: " يحق للمؤلف استغلال مصنفه بأي أشكال الإستغلال و الحصول على عائد مالي منه"<sup>1</sup> أما الفقرة الثانية من المادة 27 فقد نصت و تضمنت العمليات التي يجوز للمؤلف أو لمن له الحق للقيام بها بإذن كتابي من المؤلف أو من خلفه.

و يمكن للمؤلف التنازل عن هذا الحق لصالح ورثته ، وهذا ماجاء في المادة 28 الفقرة الثانية من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة: " يعد هذا الحق غير قابل للتصرف فيه و ينتقل إلى الورثة ضمن حدود مدة الحماية التي يقرها هذا الأمر "<sup>2</sup>.

وقد تعرض المشرع الجزائري في الفصل الرابع من الباب الثاني في مواد من المادة 54-60 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة و تطبيقا للمادة 54 التي نصت على : "حقوقه مدة خمسين سنة ابتداء من مطلع السنة المدنية التي تلي وفاته " لمدة الحماية المقررة للمؤلف"<sup>3</sup>

<sup>1</sup> المادة 27 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، السالف ذكره.

<sup>2</sup> المادة 28 الفقرة 02 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، السالف ذكره.

<sup>3</sup> ينظر في المواد 54-60 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، السالف ذكره.

ب- عناصر الحق المالي:

1- الحق في استنساخ المصنف :

نصت المادة 9 من اتفاقية برن " يتمتع مؤلف المصنفات الأدبية و الفنية الذين تحميمهم هذه الإتفاقية بحق استثنائي في التصريح بعمل نسخ من هذه المصنفات بأي طريقة و باي شكل كان " <sup>1</sup> ، يتضح من المادة أن الإستنساخ حق مقرر للمؤلف يقوم به بنفسه أو يرخص للغير القيام به لأجله ، و يتخذ أسلوب الإستنساخ عدة أشكال كالطبع ، الرسم و النقش.

2-الحق في ابلاغ المصنف إلى الجمهور :

يقصد به إمكانية نشر أو عرض المصنف لمجموعة من الأشخاص للاطلاع عليه كلياً أو جزئياً في شكله الأصلي أو المعدل.

3-حق التتبع :

يعترف للمؤلف بالحصول على نسبة من ثمن بيع انتاجه الأصلي أثناء حياته و حتى بعد مماته لورثته بحسب مدة الحماية التي أقرها القانون.<sup>2</sup>

4-الاستغلال أو التنازل عن الحقوق المادية للمؤلف:

يجوز للمؤلف التصرف في الحق المادي عن طريق البيع ، الهبة أو الإيجار ، أو عن طريق التنازل بمقابل مالي أو بدونه ، و جاء هذا في المادة 61 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة: " تكون الحقوق المادية للمؤلف قابلة للتنازل عنها بين الأحياء بمقابل مالي أو بدونه مع مراعاة أحكام هذا الأمر " <sup>3</sup>.

<sup>1</sup> اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية المؤرخة في 07 جويلية 1971 والمعدلة في 28 سبتمبر 1979، وثيقة باريس.

<sup>2</sup> مسعودي سميرة ، الحق المالي للمؤلف في ظل القانون الجزائري و القانون المقارن ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون فرع ، الملكية ، جامعة الجزائر 1 ، 2013-2014 ، ص 23.

<sup>3</sup> لمادة 61 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، السالف ذكره.

### ج- خصائص الحق المالي:

#### 1- حق قابل للحجز عليه:

عند الرجوع الى الاصل نرى ان جميع اموال المدين قابلة للحجز عليها ورغم انه لا يمكن الحجز على الحق الادبي اما فيما يخص الحق المالي يمكن الحجز على النسخ المنشورة الخاصة بالمؤلف او الحجز على حق الاستغلال المالي متى قرر المؤلف نشر مصنفه.<sup>1</sup>

#### 2- التحديد الزمني للحق المالي:

ان الحق المالي حق غير مؤبد عكس الحق الادبي فهو غير دائم فالمؤلف يستغل مصنفه ماليا فقط لنيل مقابل يكفى ابتكاره الفكري.<sup>2</sup>

#### 3- انتقال الحق المالي للورثة :

ينتقل الحق المالي الى الورثة بعد موت المؤلف و يستمر مادامت مدة الحماية لم تنتقضي حيث يمكنهم الاستفادة منه عن طريق الاستغلال.<sup>3</sup>

---

<sup>1</sup> جمال الكردي محمود ، ح المؤلف في العلاقات الدولية الخاصة، دار الجامعة الجديدة، ط1، الاسكندرية مصر ، ص 46.

<sup>2</sup> نعيمة حبشي ، مضمون الحق المالي للمؤلف ، جامعة زيان عشور ، الجلفة ، 2013-2014 ، ص10.

<sup>3</sup> عبد الرحمان خلفي ، الحماية الجزائرية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ط1، الجزائر 2000، ص62.

## المبحث الثاني: مفهوم المصنفات الرقمية

يعد المصنف الرقمي من المصطلحات الحديثة في مجال حقوق الملكية الفكرية وخصوصا في البيئة الرقمية ، و هو أحد أبرز مظاهر عصر الرقمنة ، الذي أدى ظهوره إلى تحديات كبيرة أمام الفقه و القانون في تحديد مفهومه و اعتبر محل جدل ، و يجدر الإشارة إلى التأشير العميق الذي أحدثته المصنفات الرقمية في ظل التطور التكنولوجي الحديث ، و بالتالي سنتناول بالتفصيل في هذا المبحث مفهوم المصنفات الرقمية و ما يندرج تحتها من تعريفات ، خصائص و شروط حمايتها في المطلب الأول ، و أنواع المصنفات الرقمية في المطلب الثاني.

### المطلب الأول : تعريف المصنفات الرقمية و خصائصها

تعددت و تنوعت التعريفات للمصنف الرقمي وفقا لإختلاف وجهات نظر الباحثين و تباني طبيعته بذلك سيتم استعراض التعريف اللغوي و الاصطلاحي ، الفقهي تم التشريعي و الاتفاقيات الدولية ثم الخصائص و شروط حمايتها.

### الفرع الأول : تعريف المصنفات الرقمية

تشكل المصنفات الرقمية تطورا معاصرا للمصنفات التقليدية، حيث أصبحت تمثل إبداعا فكريا يتم إنتاجها أو تداولها بشكل كامل عبر الوسائط الالكترونية، مما يميزها بارتباطها الوثيق بالبيئة الرقمية، ومكوناتها التقنية.

### أولا : التعريف اللغوي و الاصطلاحي للمصنفات الرقمية

أ- لغة : من صنف الشيء أي صيره أصنافا لتمييزه عن بعض ، هو عبارة مأخوذة من الفعل صنف<sup>1</sup>

<sup>1</sup> موقع <https://www.almaany.com/> 2025/05/06 الساعة 14:58.

أما عبارة رقمية تشير إلى الرقمنة أي كل ما يعتمد على الترقيم.<sup>1</sup>

ب-اصطلاحا : هو كل انتاج ذهني ابداعي أيا كان مظهر التعبير عنه ، كتابة صوتا ، رسما ، تصويرا أو حركة ، و أيا كان موضوعه أدبا ، فنا أو علوما ، و تكون في وسط تقني رقمي متطور.<sup>2</sup>

### ثانيا : التعريف الفقهي للمصنفات الرقمية

عمد جانب من الفقه تعريف المصنفات الرقمية على أنها: " الشكل الرقمي لمصنفات موجودة و معدة سلفا دون تغيير أو تعديل في النسخة الأصلية للمصنف السابق الوجود".<sup>3</sup> و عرفت أيضا أنها: " إن أي مصنف إبداعي عقلي ينتمي إلى بيئة تقنية المعلومات مصنفا رقميا وفق المفهوم المتطور للآداء التقني وفق اتجاهات تطور التقنية في المستقبل القريب دون أن يؤثر ذلك على انتهاء المصنف بذاته إلى فرع أو آخر من فروع الملكية الفكرية"<sup>4</sup>

وعرفها بعض الفقه : " تعتبر الوسيلة التقنية التي تسمح بنقل المعلومة من ظاهرة محسوسة إلى ظاهرة تدرك بواسطة أرقام وفق الترقيم المزدوج (0-1) " <sup>5</sup>

<sup>1</sup> ضيافي رابح، بن زروق هشام ، الحماية القانونية للمصنفات الرقمية في التشريع الجزائري ، مذكرة لاستكمال متطلبات الماستر في القانون ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم القانون الخاص ، جامعة أحمد بوقرة ، بومرداس، ص 8.

<sup>2</sup> ضيافي رابح ، بن زروق هشام ، المرجع السابق ، ص 8.

<sup>3</sup> حسين دوحاجي ، تشريعات المصنفات الرقمية في المغرب العربي ، دراسة تحليلية لنماذج من القوانين في كل من الجزائر، تونس، المغرب، اطروحة دكتوراه، 03، كلية علوم الاعلام و الاتصال ، قسم الاعلام ، 2021-2022 ، ص 337.

<sup>4</sup> يونس عرب، التدابير التشريعية لحماية المعلومات والمصنفات الرقمية، الندوة العلمية الخامسة حول دور التوثيق والمعلومات في بناء المجتمع العربي، دمشق، النادي العربي للمعلومات 2009، ص 09.

<sup>5</sup> أحمد يورادية ، سلامي حميدة ، الحماية القانونية للمصنفات الرقمية ، مذكرة نيل شهادة الماستر في الحقوق ، جامعة عبد الرحمان ميرة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم القانون الخاص ، 2013-2014، ص 5.

و من التعريفات السابقة يتضح لنا أن المصنفات الرقمية تشمل المصنفات التقليدية التي يتم تحويلها إلى وسط تقني رقمي ، كان يتم تحويل مصنف أدبي "نص مكتوب" إلى قرص مدمج.

وعبر بعض الفقه عنها بأنها : " المصنفات التي يتم ابتكارها أو ترجمتها في شكل إلكتروني رقمي أو تلك المصنفات التي تنشر عبر وسيط رقمي ، و إن طبيعة هذا النوع من المصنفات تتعلق بالتعبير عنها في صبغة رقمية " أو هو : "كل عمل مبتكر فب بيئة تكنولوجيا المعلومات أيا كان نوعه أو طريقة التعبير أو أهميته أو الغرض من تصنيفه"<sup>1</sup>. عرف الأستاذ يونس عرب المصنف الرقمي : " بأنه الوعاء المعرفي الذي يحمل إنتاجا أدبيا أو علميا أو فنيا مبتكرا مهما كان نوعه أو أهميته أو طريقة تعبيره أو الغرض من تصنيفه "<sup>2</sup> .

تطرقت الدكتورة وداد أحمد العيدوني عضو في المجتمع العربي للملكية الفكرية بعمان ، بأنه : " مصنف إبداعي عقلي ينتمي إلى بيئة رقمية مشكلة من تكنولوجيا المعلومات " <sup>3</sup>

عرفها الدكتور عجة الجيلالي: "أنها منتج ذهني يتميز بالإبداع والأصالة الناتج عن بيئة رقمية مشكلة من تكنولوجيا المعلومات".<sup>4</sup>

<sup>1</sup> عمار عباس الحسني، مقالة بعنوان المفهوم القانوني للمصنفات الرقمية، منشورة على موقع جامعة المستقبل ، العراق بابل، مدينة الحلة <https://www.uomus.edu.iq/NewDep.aspx?depid=1&newid=7798>

تم الدخول 2025/05/25 على ساعة 15:03.

<sup>2</sup> ضيافي رابع، بن زروق هشام، المرجع السابق، ص 08.

<sup>3</sup> أشواق عبد الرسول عبد الأمير، الحماية القانونية للمصنفات ومؤلفوها، دراسة مقارنة، مجلة أهل البيت عليهم السلام، العدد06، 2008 ص 200.

<sup>4</sup> صفرة بشيرة ، حماية المصنفات الرقمية في التشريع الجزائري ، مجلة الحقوق و العلوم الانسانية ،جامعة الدكتور يحيى فارس ، المدينة ، ص 281.

ثالثا : التعريف التشريعي للمصنفات الرقمية

بالرجوع للمشرع الجزائري نرى أنه لم يدرج تعريفا صريحا في الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، و إنها اكتفى بتعداد أنواع الأدبية و الفنية و هذا ما جاء في المادة 04 من الأمر سالف الذكر .

نصت الفقرة 01 من نفس المادة على حماية برامج الحاسوب و جاء فيها : " تعتبر على النصوص كمصنفات أدبية أو فنية محمية ما يأتي : المصنفات الأدبية المكتوبة مثل : المحاولات الأدبية و البحوث العلمية و التقنية ، و الروايات و القصص و القصائد الشرعية و برامج ...الخ"<sup>1</sup>

و تطرق المشرع الجزائري في المادة 5 الفقرة الثانية على حماية قواعد البيانات بما جاء فيها : " تعتبر أيضا مصنفات محمية الأعمال الآتية: المجموعات و المختارات من المصنفات ، مجموعات من المصنفات التراث الثقافي التقليدي و قواعد البيانات سواء كانت مستنسخة على دعامة قابلة للاستغلال بواسطة آلة أو بأي شكل من الأشكال الأخرى، و التي تتأتى أصالتها من انتقاء موادها أو ترتيبها"<sup>2</sup>

و حسب ما جاء في المادة 3 الفقرة الثانية فإن هذه المصنفات الرقمية تشملها الحماية بموجب هذا الأمر.

<sup>1</sup> المادة 04-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، السالف ذكره .

<sup>2</sup> الفقرة 02 من المادة 05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، السالف ذكره

رابعاً : تعريف المصنفات الرقمية في ظل الإتفاقيات الدولية

أ- التعريف حسب اتفاقية برن Bern :

تطُرقت اتفاقية برن إلى تعريف المصنفات الرقمية بشكل غير مباشر من خلال ما نصت المادة 2 منها : " تشمل عبارة المصنفات الأدبية و الفنية كل إنتاج ..... العمارة أو العلوم " <sup>1</sup>.

يلاحظ من نص المادة السابقة أن اتفاقية برن حاولت تعريف المصنفات المشمولة بالحماية : " كل إنتاج في المجال الأدبي و العلمي و الفني أيا كانت طريقة أو شكل التعبير عنه "

يتبين من هذا التعريف مدى تمتعه بالمرونة التي تسمح له أن يكون مجارياً للتطورات المعلوماتية .

ب- التعريف حسب اتفاقية تريبيس :

هي اتفاقية دولية بهدف لحماية حقوق الملكية الفكرية ، و تمت صياغتها في إطار منظمة التجارة العالمية .

و من أبرز ما جاء فيها مصنفين حديثين ألا وهما برامج الحاسوب و قواعد البيانات و ذلك في السياق التالي : "تتمتع برامج الحاسب الآلي ، سواء أكانت بلغة المصدر أو بلغة الآلة بالحماية باعتبارها أعمالاً أدبية بموجب معاهدة برن " .

" تتمتع بالحماية البيانات المجمعة أو المواد الأخرى سواء أكانت في شكل مقروء آلياً أو أي شكل آخر ، إذا كانت تشكل خلقاً فكرياً نتيجة انتقاء أو ترتيب محتوياتها و هذه الحماية لا تشمل البيانات أو المواد ذاتها " <sup>2</sup>.

<sup>1</sup> المادة 2 ، اتفاقية برن ، المرجع السابق .

<sup>2</sup> حسين دوحاجي ، المرجع السابق.ص68 .

## الفرع الثاني : خصائص المصنفات الرقمية و شروط حمايتها

للمصنفات الرقمية طبيعة خاصة تميزها عن غيرها، فهي سهلة النسخ والنشر، يصعب أحيانا التحكم في طريقة تداولها، هذه الخصائص تجعل حمايتها القانونية أكثر تعقيدا وتفرض الحاجة الى شروط واضحة تضمن حفظ حقوق المؤلف في البيئة الرقمية.

### أولا : خصائص المصنفات الرقمية

من خلال ما تم استقرائه يتضح أن للمصنفات الرقمية خصائص تميزها عن المصنفات التقليدية و تتمثل في مايلي :

#### أ- المصنفات الرقمية ترد على الحمل الرقمي :

بما أن المصنفات التقليدية تعتمد على الحامل الورقي الذي يستخدم لإحتواء الإنتاج الفكري ، فإن المصنفات الرقمية تعتمد على الحامل الرقمي الذي يتم فيه حفظ و توزيع الإنتاج الذهني للمؤلف مما يسهل عملية تخزينها ، مشاركتها و الوصول إليها عن طريق الأجهزة الإلكترونية في البيئة الرقمية .

كما يمكن أن يكون المصنف ورقي و يتم تحويله إلى رقمي عن طريق جهاز المسح الضوئي ليصبح مرقما .<sup>1</sup>

#### ب- المصنفات الرقمية تمتاز بالتعقيد :

تتمتع المصنفات الرقمية بالتعقيد نظرا لكونها مصنفات حديثة في عصر التطور ، و لهذا تتم الإستعانة بالمختصين في المجال الإلكتروني في حالة جرائم المصنفات الرقمية لكونها جرائم معقدة مرتبطة بالتكنولوجيا.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> أحمد محمد مصطفى أحمد ، آليات حماية المصنفات الرقمية من الإعتداء عليها عبر الأنترنت ،المجلة العامية للملكية الفكرية و إدارة الابتكار ، المعهد القومي للملكية ، جامعة حلوان العدد الخامس ، مارس ،2022، ص 338.

<sup>2</sup> أحمد يورادية ، سلامي حميدة ، المرجع السابق ص3.

ثانيا: شروط حماية المصنفات الرقمية :

أ- شرط الأصالة أو الابتكار :

يقصد به الأسلوب الأدبي الذي يميز المصنف عن غيره من المصنفات ، بحيث يضيف المؤلف على المصنف شيئا من شخصيته و اظهار الجوهر الداخلي للمصنف ، يعتبر شرط الأصالة أو الابتكار أهم شرط لحماية المصنفات الرقمية و هو الإبداع الذي يتحقق بالجهد الذهني للمؤلف.

أما الأصالة هو مصطلح متعلق بالشخصية ، بمعنى آخر هو مفهوم يبرز شخصية معينة لصاحب الإبداع أو الابتكار<sup>1</sup> ، ولا يشترط أن يكون المصنف جديدا و إنما فقط مميز عن المصنفات السابقة عن طريق ما يتم إضافته من قبل المؤلف من طرق و أساليب.

وفي هذا السياق عرف الفقه الأصالة على أنها : " تلك الطابع الشخصية المميزة للمؤلف في المصنف "<sup>2</sup> .

وقد أكد المشرع الجزائري على ضرورة توفير شرط الأصالة رغم أنه لم يعطي تعريفا للأصالة في المادة 3 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، و التي نصت على : " يمنح كل صاحب ابداع أصلي لمصنف أدبي أوفني الحقوق المنصوص عليها في هذا الأمر".

تمنح الحماية مهما يكن نوع المصنف و نمط تعبيره ودرجة استحقاقه و وجهته بمجرد إبداع المصنف سواء أكان المصنف مثبتا أم لا ، بأية دعامة تسمح بإبلاغه إلى الجمهور "<sup>3</sup> .

<sup>1</sup> أحمد محمد مصطفى أحمد، المرجع السابق، ص 340

<sup>2</sup> ضيافي رابح، بن زروق هشام، المرجع السابق، ص 16.

<sup>3</sup> المادة 03 من الأمر 05-30، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، السالف ذكره.

وقد كان من الصعب تطبيق الأصالة خصوصا في عصر الرقمنة و ظهور المصنفات الرقمية بالإضافة إلى عدم تحديد طريقة تطبيقها من قبل المشرع الجزائري

ب- التجسيد المادي للمؤلف "حماية الشكل":

يقصد به اخراج الفكرة الابتكار به من الفكر إلى الواقع في صورة مادية كالتعبير عنها في شكل مصنفات.<sup>1</sup>

و في هذا الصدد نصت المادة 7 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة على: " لا تكفل الحماية للأفكار و المفاهيم و المبادئ و المناهج و الأساليب و إجراءات العمل و أنماطه المرتبطة بإبداع المصنفات الفكرية بحد ذاتها ، إلا بالكيفية التي تدرج بها ، أو تهيكّل أو ترتب في المصنف المحمي ، و في التعبير الشكل المستقل عن وصفها أو تفسيرها أو توضيحها".<sup>2</sup>

أشار المشرع الجزائري من خلال نص المادة السابقة الذكر إلى حماية الأفكار بعد تجسيدها في قالب مادي ملموس كأسطوانة ، كتاب أو فلاشة ، حيث لا يمكن اعتبار أن هناك مصنف إلا بعد تعريفه في شكل معين.

### ج- أن يكون معدا للنشر:

اشتراط المشرع الجزائري أن يكون المصنف معدا للنشر حسب المادة 3 الفقرة الثانية من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، وأن يتم ابلاغه بأي طريقة للجمهور.

تعتبر عملية نشر المصنف ضمان يسمح للمؤلف استغلال جميع حقوقه الأدبية و المالية ، كما أنها تسمح بمعرفة التاريخ الحقيقي لبداية حساب مدة الحماية القانونية للمؤلف وحده القرار و الحق في نشر مصنفه.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> أحمد محمد مصطفى أحمد، المرجع السابق، ص 342.

<sup>2</sup> لمادة 07 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، السالف ذكره.

<sup>3</sup> أحمد بورادية، سلامي حميدة، المرجع السابق، ص 16.

وتجدر الإشارة إلى أنه حسب المشرع الجزائري لا بد للمصنف أن يخضع لشرط الإيداع قبل النشر ، و تمنح الحماية لدى القيام بعملية الإيداع.

اشتراط المشرع الجزائري في المادة 2 الفقرة 1 من الامر 96-16 المتعلق بالإيداع القانوني: "الإيداع القانوني اجراء ملزم لكل شخص طبيعي او معنوي له انتاج فكري او فني يوجه للجمهور".<sup>1</sup>

نصت المادة 7 من نفس الامر : "تخضع الايداع القانوني , الوثائق المطبوعة و الصوتية و المرئية و السمعية البصرية او التصويرية , وبرامج الحاسوب بكل انواعها , او قواعد البيانات , ذلك مهما تكن الدعامة التي تحملها و تقنية الانتاج و النشر و التوزيع".<sup>2</sup>

يتبين من نص المادة ان الايداع يعتبر خطوة اساسية لاثبات حق المؤلف على مصنفه.

### المطلب الثاني : انواع المصنفات الرقمية

مع ثورة التطور التكنولوجي الهائل ظهرت عدة مصنفات تنتمي الى بيئة تقنية المعلومات والتي استوجبت التعامل معها بشكل رقمي , واختلفت وتعددت هذه المصنفات وفي هذا النطاق يرى "يونس عرب " انها مصنفات وليدة علوم الحوسبة ومنها ما هي وليدة شبكة الانترنت.<sup>3</sup>

### الفرع الاول : مصنفات علوم الحوسبة

تشكل مصنفات علوم الحوسبة جزءا مهما من المصنفات الرقمية، وتشمل ثلاث اصناف برامج الحاسوب , قواعد البيانات وطبوغرافيا الدوائر المتكاملة .

<sup>1</sup> الأمر 96-16 ، المؤرخ في 2 يوليو 1996 ، المتعلق بالإيداع القانوني ، ج ر ، عدد 41 المؤرخة 3 يوليو 1996.

<sup>2</sup> المادة 07 من الأمر 96-16 المتعلق بالإيداع القانوني السالف ذكره.

<sup>3</sup> يونس عرب، المرجع السابق، ص 10.

## أولاً: برامج الحاسوب

اختلفت وتعددت التعارف المقدمة لبرامج الحاسب الآلي

### أ- المفهوم القانوني لبرامج الحاسب الآلي:

بالنسبة للمشرع الجزائري وخاصة الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة نجد أنه لم يضع تعريفاً صريحاً ولا ضمناً لبرامج الحاسب الآلي رغم إدراجه ضمن المصنفات المحمية وفت الفقرة الأولى من المادة 04 في الأمر السالف الذكر . عرفها المشرع الفرنسي بموجب القرار الوزاري الصادر في 22-10-1981 بأنه "مجموعة الخطوات و الإجراءات بالإضافة إلى الوثائق المتعلقة بها التي تهدف إلى تشغيل نظام متكامل لأنظمة معالجة المعلومات وتوظيفها وفقاً للغرض الذي من أجله وضع النظام المشتمل على البرنامج".<sup>1</sup>

### ب- التعريف الفقهي لبرامج الحاسوب :

عرفها الدكتور محي الدين عكاشة: مجموعة التعليمات المعبر عنها بمفردات أو بدائل أو بمخططات أو بأي شكل آخر والتي تمكن من القيام بنشاط علمي أو نوع آخر أو الحصول على نتيجة خاصة من المعلومات التي تقرأ بآلة وتترجم باندفاعات الكترونية أو أي أسلوب الكتروني آخر أو ما يشبه ذلك بشرط أن يكون صالحاً لمعالجة الإعلام<sup>2</sup> ويعرفها البعض أنها :

"مجموعة من التعليمات بأي لغة أو شفرة يكون القصد منها جعل الكمبيوتر ذا مقدرة على حفظ وترتيب المعلومات بصورة المعلومات تؤدي إلى تحقيق نتيجة أو مهمة معينة".<sup>3</sup>

<sup>1</sup> حسين دوحاجي، المرجع السابق، ص 77.

<sup>2</sup> محي الدين عكاشة، حقوق المؤلف على ضوء القانون الجزائري الجديد، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005، ص 75.

<sup>3</sup> تکر کارت حنان ، تحديات الملكية الأدبية و الفنية في واجهة الجريمة المعلوماتية ، جامعة الجزائر 1 ، كلية الحقوق 2013-2014 ، أطروحة شهادة الماجستير ، ص 50.

### ج- تعريف المقترح من الويبو :

عرفته أنه: " مجموعة من التعليمات التي تسمح بعد نقلها على دعامة مقروءة من قبل الآلة بيان وأداء أو انجاز وظيفة أو مهمة أو نتيجة معينة عن طريق آلة قادرة على معالجة المعلومات".<sup>1</sup>

### ثانيا : قواعد البيانات

و هي كل البيانات و المعلومات التي تخص موضوع معين تكون مخزنة رقميا، مجمعة، مرتبة و مصنفة بطريقة مبتكرة.<sup>2</sup>

### أ-المفهوم القانوني لقواعد البيانات:

شمل المشروع الجزائري قواعد البيانات بالحماية و لم يخصه بتعريف في الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في المادة 5 الفقرة الثانية و التي نصت على: " تعتبر أيضا مصنفات محمية الأعمال الآتية:

...و قواعد البيانات سواء كانت مستنسخة على دعامة قابلة للاستغلال بواسطة آلة أو بأي شكل من الأشكال الأخرى و التي تأتي أصلتها من انتقاء موادها و ترتيبها ".<sup>3</sup>  
عرفها التشريع الفرنسي رقم 536 سنة 1998 المادة 03-112 بأنها منظمة أو منهجية و التي يمكن الوصول إليها بواسطة الوسائل الإلكترونية أو بواسطة أي وسيلة أخرى.<sup>4</sup>

### ب-التعريف الفقهي لقواعد البيانات :

عرفها الفقه : مجموعة كبيرة من المستندات و الوثائق تتناول موضوعا معينا ، يتم تنظيم و توصيف محتوياته ، ثم يقوم المختصون في مجال البرمجيات بتسجيل هذه

<sup>1</sup> تکر کارت حنان، المرجع السابق ص 50.

<sup>2</sup> ملكي بلخير ، المرجع السابق ، ص 32.

<sup>3</sup> ينظر المادة 5 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة السالف ذكره.

<sup>4</sup> حسين دوحاجي، المرجع السابق، ص82.

المحتويات على دعائم مادية متصلة بالحاسب الآلي ، و تتميز هذه القواعد بكونها مرتبة ترتيبا منطقيا ، ومصممة بحيث يسهل البحث و الرجوع لما ورد فيها من معلومات .<sup>1</sup>  
و عرفت أيضا : أسلوب تنظيم البيانات في شكل ملف أساس ضخم يتيح التعامل مع البيانات بطريقة شمولية تلبي الاحتياجات المختلفة لمتخذ القرار.<sup>2</sup>  
**ج-تعريف وفق اتفاقية تريبس :**

نصت المادة 10 الفقرة الثانية من الاتفاقية : "تتمتع بالحماية البيانات المجمعة أو المواد الأخرى سواء كانت في شكل مقروء آليا أو شكل آخر إذا كانت تشكل خلقا فكريا نتيجة ترتيب و انتقاد محتواها".<sup>3</sup>

### ثالثا: التصاميم الشكلية و الدوائر المتكاملة :

يطلق عليا طبوغرافيا الدوائر المتكاملة أو التصميمات التخطيطية و هي عبارة عن دوائر إلكترونية صغيرة تؤدي وظيفة إلكترونية .

### أ-المفهوم القانوني للتصاميم الشكلية و الدوائر المتكاملة :

عرف المشرع الجزائري طبوغرافيا الدوائر المتكاملة في المادة الثانية من الأمر 03-08 المتعلق بحماية التصاميم الشكلية و الدوائر المتكاملة: "الدائرة المتكاملة منتج في شكله النهائي أو في شكله الانتقالي يكون أحد عناصره على الأقل عنصرا نشطا، و كل الارتباطات أو جزء منها في جزء متكامل من جسم أو وسط لقطعة من مادة و يكون مخصصا لأداء وظيفة إلكترونية".<sup>4</sup>

أما الفقرة الثانية من نفس المادة عرفت التصميم الشكل نظير الطبوغرافيا و نصت على " التصميم الشكلي نظير الطبوغرافيا هو كل ترتيب ثلاثي الأبعاد ، مهما كانت

<sup>1</sup> محمد سامي عبد الصادق ، حقوق مؤلفي المصنفات المشتركة ، ط1 مكتب المصري الحديث ، مصر 2002، ص456 .

<sup>2</sup> كوثر مازوني ، قانون الملكية الفكرية في مواجهة التكنولوجيات الحديثة ، التجربة الجزائرية بدون طبعة، دار الهومة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر 2016، ص244.

<sup>3</sup> صفرة بشيرة ، المرجع السابق ، ص280.

<sup>4</sup> الأمر 03-08 المؤرخ في 19 جويلية 2003 ، المتعلق بحماية التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة ج ر العدد 44.

الصيغة التي يظهر فيها العناصر يكون أحدها على الأقل عنصرا نشطا ، و لكل وصلات دائرة متكاملة أو للبعض منها ، أو لمثل ذلك الترتيب الثلاثي الأبعاد المعد لدائرة متكاملة بغرض التصميم".<sup>1</sup>

#### ب- تعريف الفقه للتصاميم الشكلية و الدوائر المتكاملة :

عرفها عطية عبد الحليم بأنها : "ادماج عدد كبير من الوظائف الكهربائية بأسلوب معين في مكون صغير ، يكون الغرض منه اداء وظيفة إلكترونية ، و عادة ماتستخدم هذه الدوائر في صناعة الساعات و الأجهزة الكهرو منزلية".<sup>2</sup>

عرف الاستاذ معلال فؤاد التصاميم بانها : "مخترعات تتعلق بالميدان الالكتروني و توم على ادماج عدد كبير من الوظائف الكهربائية في مكون صغير عن طريق ترتيب ثلاثي ابعاد العناصر احدهما على الاقل نشط و لبعض او كل وصلات دائرة البرمجة".<sup>3</sup>

#### الفرع الثاني : المصنفات الرقمية على شبكة الأنترنت

سميت بهذا الاسم نسبة لارتباطها بشبكة الأنترنت ، و تشمل ثلاثة أقسام ، أسماء النطاقات ، البريد الالكتروني و المؤلفات المتعددة الوسائط .

#### أولا: أسماء النطاقات

تعتبر من أهم المصنفات الرقمية الناشئة لحد الآن في البيئة الرقمية أو بيئة الأنترنت و التي تنظم مسائلها ضمن التشريعات .

<sup>1</sup> المادة 02 من الامر 03-08 المتعلق بحماية التصاميم الشكلية و الدوائر المتكاملة ، السالف ذكره.

<sup>2</sup> حسين دوحاجي، المرجع السابق ،ص85.

<sup>3</sup> بوبكر نبية ،مفهوم التصاميم الشكلية لدوائر المتكاملة وفقا لتشريع الجزائري ،مجلة المنار للبحوث و الدراسات القانونية و السياسية ، العدد 4،مارس2018.ص 164.

أ- تعريف الفقه لأسماء النطاقات :

عرفه الفقه بأنه :

"التكوين الخاص والمميز من الأحرف والأرقام أو خليط بينهما يوضح بشكل فني ثابت ومتحرك، يدل الجزء الثابت منه على شبكة الاتصال المستخدمة وطبيعة النشاط الذي يمارسه أو موقع الجغرافي أو طبيعة العمل المرتبط بنشاطه الشخصي أو المهني الذي يمنح مسجله حق ملكية على النطاق المسجل باسمه خلال مدة التسجيل".<sup>1</sup>

عرفها أيضا ب : " علامة تأخذ صورة اندماج السلسلة الرقمية و السلطة الحرقية بحيث تتولى هذه العلامة تحديد مكان الحاسوب أو الموقع أو صفحة الأنترنت و هو يتكون من ثلاث مقاطع :

**المقطع الأول:** يحدد طبيعة الجهة التي يتم الاتصال بها و هو (<http://www>)

**المقطع الثاني :** يمثل نطاقات المستوى الثاني و يرمز له بالرمز (SLD) و هو يحدد

الاسم المختار

**المقطع الثالث :** يمثل نطاقات المستوى العالي و يرمز له بالرمز (TLD) و هو يحدد

الخادم المصنف مثال على ذلك (Com)-(Org).<sup>2</sup>

ب- التعريف التشريعي لأسماء النطاقات :

بالرجوع للمشرع الجزائري و للقانون 18-05 المتعلق بالتجارة الالكترونية تحديدا

في مادته السادسة و التي نصت على : " يقصد في مفهوم هذا القانون بما يأتي :...إسم

النطاق عبارة عن سلسلة أخرى أو مقسة و مسجلة لدى السجل الوطني لأسماء النطاق و

تسمح بالتعرف و الولوج للموقع الإلكتروني".<sup>3</sup>

<sup>1</sup> حورية سويقي، الحماية القانونية لأسماء النطاق في المعاملات التجارية والالكترونية، مجلة حوق الانسان والحريات العامة، المجلد 07 العدد02، 2022، ص 581.

<sup>2</sup> حسين دوحاجي، المرجع السابق، ص90.

<sup>3</sup> القانون رقم 18-05 المؤرخ في 24 شعبان 1439 -الموافق ل 10 مايو 2018، يتعلق بالتجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية، العدد، 28.

## ثانيا : البريد الالكتروني

يعد البريد الالكتروني من اهم تطبيقات الانترنت التي تستعمل في ارسال و استقبال النصوص المكتوبة , الصور . الاصوات ولقطات الفيديو.

### أ- تعريف الفقه للبريد الإلكتروني :

عرفه الفقه بـ:

"مستودع لحفض الأوراق والمستندات الخاصة في صندوق البريد الخاص بالمستخدم شرط ان يتم تأمين هذا الصندوق بعدم الدخول اليه وذلك من خلال التشفير او كلمة المرور وغيرها من تقنيات الحماية الفنية"<sup>1</sup>

### ب- التعريف التشريعي للبريد الالكتروني :

عرف المشرع الجزائري في المرسوم التنفيذي رقم 01-123 على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية و على مختلف خدمات المواصلات السلكية و اللاسلكية بانه:

" هي بمثابة تبادل وقراءة وتخزين معلومات في شكل رسائل او معطيات بين الموزعات الموجودة في مواقع متباعدة , يمكن المرسل اليه (او المرسل اليهم ) قراءة الرسالة في وقت حقيقي او وقت مؤجل"<sup>2</sup>

<sup>1</sup> عبد الفتاح بيومي حجازي، الحكومة الالكترونية ونظامها القانوني، المجلد 01: النظام القانوني للحكومة الالكترونية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر 2004، ص 172.

<sup>2</sup> المرسوم التنفيذي رقم 01-123 المؤرخ في 09 ماي 2001 ، المتعلق بنظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية و على مختلف خدمات المواصلات السلكية و اللاسلكية ، الجريدة الرسمية الجزائرية ، المؤرخة في 13 ماي 2001 ، العدد 27.

### ثالثاً : المصنفات ذات الوسائط المتعددة MULTI MEDIA

#### أ- التعريف الفقهي :

عرفها حيدر الديلمي و ناهد خليل في سياق المدخل التعليمي بانها : " تقنية حديثة تعمل على الجمع بين الصورة و الصوت و الفيديو و الرسم و النص المكتوب لتقديم برنامج معين بما يحقق نوعاً من التفاعل interactive بين المتعلم و الحاسب"<sup>1</sup>

ويعرفها كل من ديرلي و كينا مان بأنها " تكوين بياني رقمي يتكون من النص المكتوب و الرسومات والصور و المرئيات المتحركة و المؤثرات السمعية لتزويد المستخدم بدرجة عالية من التحكم والتفاعل معها"<sup>2</sup>

#### ب- التعريف التشريعي :

ومن خلال استقراء المادة 4 من الامر 03-05 السابق ذكره , نرى انه اعتبره من المصنفات الالكترونية.

---

<sup>1</sup> عبس مصطفى صادق، الاعلام الجديد المفاهيم والوسائل والتطبيقات، ط01، دار الشروق للنشر والتوزيع، رام الله، مصر، 2008، ص 130.

<sup>2</sup> حسين دوحاجي، المرجع السابق، ص 99.

# الفصل الثاني:

مضمون حماية حق المؤلف في البيئة الرقمية

ان ارتباط حق المؤلف ومصنفاته في الوقت المعاصر بالتطور التكنولوجي والتقني المستمر، كان له الدور الفعال في ظهور العالم الافتراضي او الرقمي الذي يشكل تحدياً لحماية حق المؤلف من الاعتداءات الواقعة عليه بفعل هذا التطور.

حيث سهلت البيئة الرقمية وصول الى المصنفات الرقمية بطرق غير قانونية واستغلالها دون وجه حق وهذه الاعتداءات كان لها الأثر البارز في الوجود القانوني، والتي ساهمت في تطوير اليات حماية حق المؤلف منها. واتخاذ إجراءات تمكن المؤلف من حماية مصنفه وتوفير أدوات تمكنه من استغلال ونشر مصنفاته بطرق جديدة للمواجهة هاته التحديات الغير القانونية الصادرة من الغير.

يجدر التطرق لصور الاعتداء على حقوق المؤلف في البيئة الرقمية في المبحث الأول. واليات حماية حق المؤلف في البيئة الرقمية في المبحث الثاني.

### المبحث الأول: صور الاعتداء على حق المؤلف في البيئة الرقمية.

أصبحت البيئة الرقمية مجالاً واسعاً لانتشار صور متعددة من الاعتداء على حق المؤلف مما خلف تأثيرات كثيرة واثار سلبية أدت الى تقليل القيمة الاقتصادية للمصنفات وازعاف مكانة المؤلف من جهة اما على الجانب الإيجابي فتوفر هذه البيئة فرصاً لنشر الاعمال وتوسيع نطاق الوصول اليها ومن هذا المنطلق سيتناول هذا المبحث صور الاعتداء على حق المؤلف في البيئة الرقمية مع التطرق الى ابراز تأثيرات الناتجة عنها من الجانبين السلبي والإيجابي.

### المطلب الأول: الاعتداءات الواقعة على حق المؤلف في البيئة الرقمية

فتح العصر الرقمي باب واسعاً لعدد من الانتهاكات وأدى ذلك الى تزايد اشكال وصور الاعتداء على الملكية الفكرية بصفة عامة وحق المؤلف بصفة خاصة كالتقليد والقرصنة الالكترونية والاختراق.

### الفرع الأول: التقليد

يعد التقليد في البيئة الرقمية من أبرز التحديات التي تواجه حماية حق المؤلف وهو من المظاهر المنتشرة فيعتبر تهديداً مباشراً لحقوق المؤلف خاصة مع التطور الالكتروني.

### أولاً: تعريف التقليد

### أ- تعريف التقليد لغة واصطلاحاً

**1\_ لغة:** عبارة على اتباع الانسان غيره فيما يقول او يفعل معتقداً للحقيقة فيه من غير نظر وتأمل في الدليل.<sup>1</sup>

**2- اصطلاحاً:** قبول قول بلا حجة<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> على بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات، دار النشر الكتب العلمية، بيروت، لبنان الطبعة الأولى، دون سنة، المجلد الأول، باب الناء، ص 64.

<sup>2</sup> أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، كتاب المستصفى، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، دون سنة، ص 370.

أي اخذ مذهب الغير بلا معرفة دليله.<sup>1</sup>

أو اصطناع ختم أو دمغة أو علامة مزيفة لأشياء الصحيحة أي مشابهة لها في شكلها سواء كان الاصطناع متقنا أو غير متقن وكل ما يشترط ان يكون كافيا لخداع الجمهور.<sup>2</sup>

و هو كذلك نقل الشيء المحمي بدون إذن مؤلفه ،أو إصطناع شيء كاذب على نسق شيء صحيح و العبرة في تقدير توافر التقليد هي بتوفر التشابه بين الشيء المقلد و الشيء الصحيح ،او هو تلك الأفعال التي يقوم بها أحد الأشخاص و ينتج عنها إعتداء على حقوق المؤلف بإصطناع المصنفات الأدبية و الفنية بتغير حقيقتها<sup>5</sup>

#### ب \_التعريف الفقهي للتقليد:

التقليد في الفقه الإسلامي هو اخذ قول الغير من دون معرفة دليله ويسمه تقليدا واتباعا واقتداء وتأسيسا فالفقه يرى ان التقليد قسمين التقليد الجائر والتقليد الممنوع اما التقليد عند الأصوليين اخذ كلام الغير بلا حجة أي ان تعتمد على قول عالم مجتهد دون ان تطلب منه او تبحث عن الدليل ومع ذلك يجب ان يكون التقليد في الإطار الشرعي ولا يشمل الحدود المحدودة او يخرج النصوص من الثابتة.

#### ج \_التعريف التشريعي للتقليد:

نجد ان المشرع الجزائري أولى أهمية بالغة للتقليد لأنه يمس العناصر المؤلفة ويلحق اضرار بالمالك الحقيقي للشيء المصنوع الأصلي لكنه لم يضع تعريف بل اكتفى بتعداد الأفعال التي تشكل تقليدا لذلك اتجهنا الى فقه الفرنسي الذي عرف التقليد بانه تلك

<sup>1</sup> موقع الدرر السنية موسوعة أصول

الفقه-https://dorar.net/osolfeqh/1588/%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B1%D8%B9- تم الدخول

20ماي2025ساعة 17:37.

<sup>2</sup> سعيدي صالح، جنحة تقليد العلامة التجارية في القانون الجزائري، دراسة وصفية تحليلية، كلية حقوق جامعة الجزائر 1، ص 6 ص7.

<sup>5</sup> العيفايوي سعاد، تركي زعرة، الحماية الجزائرية لحقوق المؤلف في التشريع الجزائري، مذكرة ماستر كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، 2012، ص51.

الأفعال التي يقوم بها أحد الأشخاص وينتج عنها اعتداء على حق المؤلف وعرفه أيضا انه نقل شيء محمي بدون اذن مؤلفه ويتضح من خلال ما سبق ان في تشريعات جزائرية لم يتم تطرق الى تعريف التقليد بل اكتفى بذكر مختلف الحالات او صور التقليد من خلال اوصافها القانونية.

### ثانيا: أنواع التقليد

يواجه المؤلف تحديات متعددة تتعلق بالتقليد الذي يأخذ شكلين رئيسيين وهما:

#### أ\_ التقليد الكلي:

وهو التقليد الحرفي هو ان يتم نسخ المصنف بالكامل أي النسخ الحرفي وهو الاسهل في الكشف عنه كنسخ رواية بالكامل ونشرها باسم شخص اخر والنقل بدون ترخيص لصورة متعلقة بحملة اشهارية على غلاف مجلة أخرى ويشكل تقليدا يستوجب العقاب<sup>1</sup>.

#### ب\_ التقليد الجزئي:

هو إعادة التجسيد او النقل الجزئي لبعض الأجزاء بدون ترخيص حيث يتم ادخال بعض التعديلات عليه، وهذا الاعتداء يمس اصالة وشكل مصنف المحمي<sup>2</sup>.

### ثالثا: صور التقليد

في البيئة الرقمية تختلف صور الاعتداء والانتهاك لحق المؤلف ومن أبرزها:

#### أ\_ الصور التقليدية للتقليد:

التقليد هو كل اعتداء يقع على حق من حقوق المؤلف ويمكن تقسيم صور التقليد بين التقليد كاعتداء مباشر والتقليد كاعتداء غير مباشر على النحو التالي:

#### 1\_ التقليد كاعتداء مباشر: يعد التقليد أحد أخطر صور الاعتداء المباشر على حق

المؤلف ويتم مباشرة على الحقوق محل الحماية بغرض خلق الاختلاط لدى الغير ويعتبر

<sup>1</sup>زواني نادية، حماية الملكية الفكرية من التقليد والقرصنة، دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه في العلوم تخصص قانون جامعة الجزائر، يوسف بن خدة، كلية الحقوق 2012-2013، ص125.

<sup>2</sup>محمد امين فروج، ظاهرة التقليد مخاطر و طرق المكافحة، مجلة الاقتصاد و المجتمع عدد5، سنة، 2008، ص223.

هذا التقليد هذا التقليد انتهاكا صريحا للحماية القانونية التي كلفها التشريع للمؤلف كالنسخ الحرفي او مع تغييرات طفيفة الاقتباس غير المشروع دون ذكر المصدر او تجاوز الحد المسموح به قانونا.<sup>1</sup>

## 2\_الاعتداء غير المباشر:

يقصد بالتقليد غير المباشر في استخدام المصنف المحمي بشكل غير مباشر دون اذن من المؤلف الأصلي مثل ترجمته او اقتباسه او اتاحته عبر الانترنت وهذا النوع من الأفعال يقتضي وجود جريمة أصلية ويعرفه د.يحيى الحبوري بانه:"استغلال غير مرخص للمصنف عبر وسائل الكترونية سواء كان ذلك بالتحويل او النقل او الاتاحة للجمهور دون المساس المباشر بنص العمل او هيكله الظاهر."<sup>2</sup>

ومن أبرز الأفعال التي تشكل اعتداء غير مباشر في البيئة الرقمية: استيراد او تصدير نسخ مقلدة سواء كان ذلك بوسائل مادية او الكترونية فهذا انتهاك غير مباشر يسهل تداول المصنفات غير المشروعة<sup>3</sup>. ويعد أيضا بيع نسخ مقلدة استغلالا تجاريا غير مشروع للمصنف.

## ب\_ الصور الحديثة للتقليد:

منذ أواخر القرن الماضي شهد العالم قفزة الكترونية أدت الى ظهور الأجهزة الالكترونية من بينها الحاسب الالي والانترنت وأدى هذا التطور الى مصنفات جديدة تسمى بالمصنفات الرقمية كبرامج الحاسوب وقواعد البيانات الذي جعل من حقوق المؤلف يواجه إشكالات في البيئة الرقمية التي ارتبطت أساسا بروز صور حديثة للتقليد وهي:

<sup>1</sup> طه عيساني، الاعتداء على المصنفات الرقمية واليات حمايتها، مذكرة من اجل الحصول على شهادة الماجستير في الحقوق، فرع الملكية الفكرية، جامعة الجزائر 1كلية الحقوق 2012-2013، ص 60 .

<sup>2</sup> يحيى الحبوري، حماية حقوق المؤلف في البيئة الرقمية، مجلة الحقوق، جامعة الكويت العدد 4السنة 2019، ص89.

<sup>3</sup> جفال هاجر، الاعتداء على حقوق المؤلف في البيئة الرقمية، مجلة القانون الرقمي، العدد 7، ص 45.

## 1\_التقليد الواقع على الحاسب الآلي:

برامج الحاسوب من اهم المصنفات المعلوماتية التي وجب الاعتراف بها وتوفير الحماية القانونية لها ومع ذلك يتم التقليد وخرق القوانين لكن بموجب قانون حق المؤلف فانه لا يجوز لاحد الاعتداء عليه سواء المساس بسلامة المصنف الرقمي او نشره بطريقة غير شرعية ويعد أي اعتداء على الحق المالي او الادبي لمؤلف المصنفات الرقمية فعل تقليد.<sup>1</sup>

## 2\_التقليد الواقع على شبكة الانترنت:

تعتبر مواقع الانترنت أحد اهم المصنفات الرقمية فالإنترنت لعب دور أساسي في تطور التقليد ومع توفر الشبكة الالكترونية أصبح اعتداء على مصنفات سهل وعرضة لكثير من الاعتداءات كتدمير واتلاف المعلومات او سرقة المعطيات واستنساخها بالإضافة الى التقليد.<sup>2</sup>

ومن بين هذه الصور الحديثة للتقليد كمواقع تحميل غير قانونية توفر كتب، أفلام موسيقى وإعادة الطبع او النشر بدون اذن والتقليد الصوتي او البرمجي او برامج دون ترخيص او موافقة أصحاب الحقوق هذه الصور تعكس تحديات حماية حقوق المؤلف في العصر الرقمي .

## الفرع الثاني: القرصنة الالكترونية

تعد القرصنة الالكترونية من أبرز الجرائم المعلوماتية المستحدثة في البيئة الرقمية نظرا لما تسببه من اضرار جسيمة مما يجعل هذه الظاهرة تحديا حقيقيا لحق المؤلف. ويستعمل مصطلح القرصنة في كافة صور الاعتداء على حقوق الملكية الخاصة بالبرمجيات وتمكن خطورتها في تعدد اشكالها وسهولة تنفيذها.

<sup>1</sup>أمال قارة، الحماية الجزائرية للمعلوماتية في التشريع الجزائري، الطبعة الثانية دار هومة، الجزائر، ص 82.

<sup>2</sup>مسعودي يوسف، النظام القانوني لحماية المصنفات الرقمية في التشريع الجزائري والتشريعات المقارنة، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، العدد الثالث، ديسمبر 2019، ص 115.

### أولاً: تعريف القرصنة الإلكترونية

مع تطور التكنولوجي ظهرت البيئة الرقمية واثرت على شتى الجوانب الاقتصادية العلمية والقانونية وأدى ظهور التقنيات الحديثة الى بروز اعتداءات منها القرصنة الإلكترونية للمصنفات الرقمية فهي عملية نسخ او توزيع او استخدام غير مشروع للمصنفات المحمية بحقوق المؤلف عبر الوسائط الرقمية دون الحصول على اذن مسبق من صاحب الحق

وغالبا ما تتم هذه الأفعال من خلال الانترنت او أدوات التكنولوجيا الحديثة، وتعرف القرصنة أيضا: " كل فعل أو امتناع من شأنه الاعتداء على الأموال المادية أو المعنوية ويكون ناتجا بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن تدخل التقنية المعلوماتية".<sup>1</sup> وهناك نوع اخر من القرصنة وهي قرصنة الفكرية يقصد بها في مجال حقوق المؤلف استنساخ المصنفات المنشورة بدون ترخيص وبيعها خفية من خلال نسخ غير قانونية كنشر محتوى شخص اخر على الانترنت دون ذكر المصدر.<sup>2</sup>

### ثانياً: العلاقة بين التقليد والقرصنة الإلكترونية

يعد كل من التقليد والاختراق انتهاك للحقوق المرتبطة بالملكية الفكرية وفي إطار حق المؤلف يعد كلاهما صور من صور الاعتداء على الحقوق الأدبية والمالية للمبدعين الا ان القرصنة الإلكترونية تمثل المفهوم الاوسع والأكثر دقة عند الحديث عن انتهاكات حقوق المؤلف حيث تشير الى النسخ او الاستعمال غير المشروع للمصنفات المحمية كالأعمال الأدبية الفنية الموسيقية والبرمجيات دون ترخيص من صاحب الحق. اما التقليد يشير الى نسخ منتج محمي ببراءة اختراع او تصميم صناعي دون اذن من صاحب الحق وقد لا يرقى دائما الى درجة الانتهاك القانوني مالم يتحقق عنصر النسخ او الاقتباس غير

<sup>1</sup> بكري يوسف بكري ، التفنيس عن المعلومات في وسائل التقنية الحديثة، دار الفكر الجامعي، الطبعة الاولى، الاسكندرية، 2011، ص 89 ص90.

<sup>2</sup> طه عيساني، المرجع السابق، ص62.

المشروع ويفرق القانون عادة بين النسخ الكامل للمصنف أي قرصنة وبين مجرد التشابه في الأسلوب أو الفكرة وقد اكدت اتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفنية لعام 1886 على ضرورة توفير حماية شاملة لحقوق المؤلف مع التركيز على محاربة القرصنة بوصفها انتهاكا مباشرا ومعتمدا.<sup>1</sup>

### الفرع الثالث: الاختراق

يعد الاختراق من أبرز التهديدات الأمنية التي تواجه الافراد عامة وحق المؤلف خاصة في البيئة الرقمية ففي ظل تطور وسائل الاتصال وتوسع استخدام أصبح من السهل نقشي ظاهرة الاختراق.

### أولا: تعريف الاختراق

هو الاستغلال المعتمد لأنظمة الحاسب الالي والشبكات والجهات التي يعتمد عملها على تقنية المعلومات والاتصالات الرقمية بهدف احداث الاضرار.<sup>2</sup> فهو دخول دون وجه حق بهدف النسخ التعديل والاتلاف المعلومات. ويمكن تعريفه أيضا بأنه القدرة الى الوصول الى هدف تكنولوجي بطريقة غير مشروعة ووصول غير مصرح به الى بيانات الحاسوب وسرقة المعلومات ونشرها للعامة.

وتعتبر المواقع الالكترونية التي تحتوي على المصنفات الرقمية عرضة لدخول اليها عن طريق استغلال الثغرات الأمنية وذلك بهدف الاستغلال.<sup>3</sup>

اما في التشريع الجزائري بموجب القانون 03- 05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، اعترف بهذا الاعتداء و صنفه ضمن الجرائم التي تمس حقوق

<sup>1</sup>اتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفنية، 1886 المعدلة في باريس 1971 المواد 9 و 11.

<sup>2</sup>مالكي ابتسام، الحكومة الالكترونية في عصر الاختراق السيبراني مفهوم جديد للسيادة، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، 2023، ص 149.

<sup>3</sup> سليمان جميلة، المرجع السابق، ص 70.

المؤلف كما يعاقب على هذه الأفعال بعقوبات جزائية و مدنية باعتبارها نوعا من التعدي الالكتروني .

### ثانيا: أنواع الاختراق

ظهرت اشكال جديدة من الاختراق في البيئة الرقمية وتتمثل في:

#### أ\_النسخ غير المشروع:

يتمثل في نسخ المصنفات الرقمية وهي الكتب الالكترونية او البرامج او الأفلام بدون اذن المؤلف او الناشر ونشرها او توزيعها مجانا او بمقابل مادي.<sup>1</sup> كتحميل نسخة مقرصنة من برنامج او فيلم ما دون شراء رخصة قانونية.

#### ب\_الاقتباس غير المشروع:

نسخ محتوى من مؤلف رقمي ونسبه لنفسه دون اذن او إشارة للمصدر ويكتب في البحوث الرقمية او المقالات الالكترونية تؤدي هذه الممارسات الى خسائر مالية كبيرة للمؤلفين والناشرين حيث يحرمون من عوائد إبداعاتهم فهذا انتهاكا صارخا لحقوق المؤلف.

#### ج\_التعديل غير المصرح به وإعادة النشر:

تسهل البيئة الرقمية تعديل المحتوى الأصلي واعادت نشره دون موافقة المؤلف مما يؤدي الى تشويه الرسالة الاصلية وضياع حقوق المؤلف.<sup>2</sup>

#### د\_التحميل والاستنساخ غير المرخص للمحتويات المحمية:

يتمثل في تحميل او نشر المصنفات الرقمية المحمية دون اذن سواء كان للاستعمال الشخصي او لغرض النشر.

<sup>1</sup> عبد الله أبو هيف الملكية الفكرية في البيئة الرقمية القاهرة الانجلو المصرية 2019ص88

<sup>2</sup> رمضان خضر سالم شمس الدين مجلة الدراسات القانونية اثر البيئة الرقمية على الحق الادبي المجلد 33,العدد93.

2021 ص143حس294.

### المطلب الثاني: تأثير البيئة الرقمية على حق المؤلف

تعتبر البيئة الرقمية اكتشاف تقني متكامل ظهرت في ظل التحول الرقمي المتسارع. وذلك ما أدى الى توفير وسائل جديدة وسريعة لتداول المصنف وهذا بإلغاء المسافات، السرعة في الاتصال وسهولة النقل التي أعطت إمكانية انتشار المحتوى هنا وهناك واحداث ثورة انقلابية في مجال النشر والتوزيع، وهذا ما نتج عنه عدة تأثيرات لاسيما في مجال الملكية الفكرية خاصة حق المؤلف.

فالبيئة الرقمية تحمل في طياتها اثارا مزدوجة منها إيجابية وسلبية على حق المؤلف.

### الفرع الأول: التأثيرات الإيجابية للبيئة الرقمية على حق المؤلف

بعد التحول الجوهري الذي أحدثته الذي أحدثته البيئة الرقمية في حق المؤلف، خلفت عدة تأثيرات إيجابية في تعزيز مكانة المؤلف ودعم حقوقه وتجسد هذه الإيجابيات فيما يلي:

#### أولاً: دعم التحول من التقليدي الى عصر المعرفة الالكتروني

ساهمت البيئة الرقمية في نقل المعرفة والإنتاج الفكري بشكل أكبر، حيث تمثل هذه الأخيرة الركيزة الأساسية للتطور الرقمي.

ويقصد بالدخول الى عصر المعرفة والانتقال من النمط التقليدي الى النمط

الالكتروني والذي يتميز بـ:

#### أ- السرعة:

تعتبر السرعة ميزة البيئة الرقمية حيث تسهل نشر المصنفات وتوزيعها وتعديلها عبر الشبكة في مدة زمنية جد محدودة.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> علي نايت امير، الملكية الفكرية في إطار التجارة الإلكترونية، مذكرة ماجيستر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2014/03/1، ص 13.

**ب- التفاعلية:**

تشير التفاعلية الى تفاعل المستخدم مع المحتوى المنشور بحيث تتيح لصاحب الحق مراقبة كل الأفعال التي أحدثتها اعماله.<sup>1</sup>

**ج- كسر احتكار المعلومة :**

اتاحت البيئة الرقمية للمصنفات الرقمية بشكل كبير في تعميم المعلومة و جعلها متفلة مما يسهل على القارئ عملية بحثه و يكسبه ربحا للوقت.<sup>2</sup>

**د- إنفجار النشر:**

أدت البيئة الرقمية الى إنتشار النشر الالكتروني مما جعل كل شخص ناشر.<sup>3</sup> ويمتاز الناشر الالكتروني بصورتين النشر البسيط، النشر المتفاعل.

1-النشر البسيط: يقصد به تحويل المصنف التقليدي الى مصنف رقمي.

2-النشر المتفاعل: يقصد به إدراج عدة مصنفات مع بعض من أبرز أمثله الوسائط

المتعددة.

**ثانيا: توسيع نطاق المعرفة والابداع بشكل أوسع**

سهلت البيئة الرقمية نشر الأفعال الفكرية على نطاق واسع وتمكين أكبر عدد من الافراد الولوج الى المصنفات واستعمالها دون المساس بحق من حقوق المؤلف بدون قيود مع مراعاة المصلحة العامة كاستخدام أغراض تعليمية او الاقتباس.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> ديب كمال، انعكاسات الرقمنة على حقوق المؤلف، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 05، العدد 02، سنة 2021، ص 165 ص 166.

<sup>2</sup> ديب كمال، المرجع السابق، ص 196.

<sup>3</sup> مليكة عطوي، الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والاعلام الألي، جامعة دالي براهيم، الجزائر، 2010/2009، ص 137.

<sup>4</sup> Messaouda Amara .a new vision of copyright in the information age , kilaw journal , volume 8, ser,no29,march 2020,p30.

### ثالثا: توفير أدوات حماية حديثة لحق المؤلف

بعد زيادة مخاطر الاعتداء على حق المؤلف بفعل التطور في البيئة الرقمية كان لابد من الاستجابة لهذه التطورات واستحداث أدوات حماية خاصة بعد التحول الرقمي للمصنفات والذي أدى الى سهولة النسخ وتعتبر هذه الأدوات والتدابير أنظمة ذكية تمثل دعم قانوني متكامل.<sup>1</sup>

### الفرع الثاني: التأثيرات السلبية للبيئة الرقمية على حق المؤلف

مع تزايد الاعتماد على الوسائط الرقمية برزت تأثيرات خطيرة تهدد كيان حق المؤلف خصوصا في ظل ضعف الرقابة على الفضاء الالكتروني فقد ساهمت البيئة الرقمية في تسهيل الوصول الى المصنفات مما افرز مجموعة من الاثار السلبية.

#### أولا: تفشي ظاهرة القرصنة الرقمية وسهولة الاعتداء على المصنفات

وفرت الثورة الرقمية إمكانيات غير محدودة في انتاج ونشر المصنفات بطرق غير قانونية وبسهولة فائقة وتوزيع المصنفات المحمية دون اذن خاصة عبر شركات تبادل الملفات ومصنفات الانترنت بحيث يكون هناك وضع رقابة رقمية على استغلال المصنفات عبر الانترنت.

#### ثانيا: انتشار المصنفات بدون ترخيص

البيئة الرقمية أدت الى ظهور اعمال رقمية يتم تداولها على نطاق واسع بدون ترخيص مما يشكل تهديدا حقيقيا للحقوق الأدبية والمادية للمؤلفين، تلاشى القيمة المادية للمصنف بمجرد نشره على الانترنت وبذلك يتعذر تطبيق الاستغلال المالي للمؤلف.<sup>2</sup>

<sup>1</sup>المنظمة العالمية للملكية الفكرية (wipo) فهم حق المؤلف والحقوق المجاورة مقال متاح على:

<https://www.wipo.int/publications/em/details.jsp> تاريخ النظر: 2025/05/13 على الساعة 22:40.

<sup>2</sup>ديب كمال، المرجع السابق، ص 197.

### ثالثاً: السرقة العلمية

السرقة الأدبية المعروفة أيضاً بالانتحال أو التعدي على حقوق الملكية الفكرية مما يعد انتهاكاً للأمانة العلمية وفي البيئة الرقمية تتفاقم هذه الظاهرة بسبب سهولة الوصول إلى المحتوى وإعادة نشره دون رقابة وللسرقة العلمية عدة مسميات السرقة الفكرية، سرقة حقوق المؤلف، عدم النزاهة العلمية وتعتبر جرم أخلاقي.<sup>1</sup>

رابعاً: صعوبة تحديد المؤلف في المصنفات المنتجة بالذكاء الاصطناعي انتشر الذكاء الاصطناعي انتشاراً هائلاً ومن أبرز إشكالات البيئة الرقمية عدم وضوح هوية المؤلف خاصة عندما يتم إنتاج المصنفات بواسطة أنظمة الذكاء الاصطناعي مما يثير تساؤلات حول من يملك حقوق قانونية على هذه المصنفات.<sup>2</sup>

---

<sup>1</sup> مريم العايب، السرقة العلمية في ظل البيئة الرقمية، مجلد ببلوفيليا لدراسة المكتبات والمعلومات المجلد 05 العدد 13 مارس 2023 ، ص 103.

<sup>2</sup> عمارة مسعودة، عباس راضية نظام حق المؤلف في العصر الرقمي، احتكار للمعلومة أم نفاذ حر لها، الملتقى الوطني المرسوم بإشكالات حماية حقوق المؤلف في البيئة التقليدية و الرقمية، جامعة مولود معمري تيزي وزو ، أفريل 2021 ، ص 49.

### المبحث الثاني: آليات حماية حق المؤلف في البيئة الرقمية

حظي موضوع حماية حق المؤلف في البيئة الرقمية باهتمام واسع , خصوصا في أواخر القرن العشرين , و اعتبر من المواضيع الحديثة و ازدادت أهميته نظرا لارتباطه بالتطور التكنولوجي و الثورة المعلوماتية بالإضافة لاستغلال المصنفات بشكل غير مشروع لذلك سعت المنظومة القانونية و التقنية لإيجاد حلول قابلة للتنفيذ كرد فعل عن الاعتداء الواقع على المؤلف و مصنفه الرقمي.

لذلك تطرقت الدراسة في هذا المبحث الى الحماية التقنية لحقوق المؤلف في المطب الأول والحماية القانونية لحقوق المؤلف في المطب الثاني.

#### المطب الأول: الحماية التقنية لحقوق المؤلف في البيئة الرقمية

تعتبر التدابير التقنية لحماية حق المؤلف في البيئة الرقمية وسيلة جد فعالة لحماية من الاعتداءات الواقعة عليه قد تميزت هاته التدابير بالحماية القانونية لها من طرف معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف نظرا لإمكانية التحايل على هذه التدابير. وقبل التعرض لوسائل الحماية التقنية لابد من استعراض مفهوم الحماية القانونية

#### الفرع الأول: تعريف الحماية التقنية

أصبحت الحماية التقنية من الوسائل الأساسية في العصر الرقمي لمواجهة التحايل على التدابير التكنولوجية الواقعة على مصنف رقمي. تعرف الحماية التقنية بانها:

عرفتها معاهدة الويبو في المادة: 11"على الأطراف المتعاقدة ان توفر حماية قانونية كافية و جزاءات قانونية فعالة ضد التحايل على التدابير التكنولوجية الفعالة التي يتم استخدامها قبل المؤلفين لدى ممارسة حقوقهم بموجب هذه المعاهدة او اتفاقية برن والتي

تمنع او تحد من الأفعال التي لا يأذن بها المؤلفون او لا يسمح بها القانون فيما يتعلق بمصنفاتها".<sup>1</sup>

وتعرف الحماية التقنية: على انها مجموعة من الوسائط المناط بها ضمان وموثوقية البيانات والمعلومات المتداولة عبر شبكة الانترنت او ضمن بيئة الحاسب الالى، ومشروعية الاستخدام والتداول في محيط البيئة الرقمية ومن امثلها التشفير والغفيلة والجدران النارية.<sup>2</sup>

### الفرع الثاني: وسائل الحماية التقنية لحقوق المؤلف في البيئة الرقمية

تعتبر هذه التقنيات من اهم وسائل وقائية التي تتصدى لمواجهة الجريمة المعلوماتية وتقلل الخسارة والضرر للمصنف الرقمي ولحماية الابداع الفكري في المجال الرقمي بحيث يلجئ أصحاب الحقوق الى هذه أدوات لمنع الاعتداء ونصت معاهدة الويبو الى ضرورة توفير حماية قانونية فعالة لمنع الأفعال التي من شأنها المساس بحقوق المؤلف سواء بالتلاعب او بالوصول غير المشروع اليها.

### أولاً: تقنية التشفير

من أبرز الوسائل التقنية المستخدمة في البيئة الالكترونية التشفير فهي تقنية فعالة ضد عمليات القرصنة والانتهاك ويقصد بها نقل المعلومات من شكلها كنص صريح الى نص مشفر وبالتالي يكون غير مفهوم. بمعنى اخر هو قفل للمعلومة لا يمكن فتحها الا من يملك المفتاح ويتم التشفير بوسائل خاصة بهدف اخفاءها ومنع وصول أي شخص الى المصنف الرقمي بدون اذن صاحبه.

<sup>1</sup> معاهدة المنظمة العالمية للملكية الفكرية الويبو الموقعة في 20 ديسمبر بجينيف 1996.

<sup>2</sup> محمد سمير صالح، تأثير البيئة الرقمية على حقوق الملكية الفكرية، دراسة قانونية. رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النهرين العراق 2015، ص75.

أي عدم قابليته للاستنساخ بدون اذن المؤلف كما يمكن للمستفيد من دفع مقابل مادي بطريقة عادية او الكترونية مقابل الاستفادة من المصنف.<sup>1</sup>

### ثانيا: نظام التسيير الالكتروني لحقوق المؤلف DRM

يعد نظام التسيير الالكتروني من اهم الاليات التقنية وهو عبارة عن نظام يراقب بصفة دائمة ومستمرة طلبات الوصول الى مصنف معين، بالإضافة الى انشاء تقارير اوتوماتيكيا للمصنف المنشور التي بدورها يساعد الناشر على معرفة محاولات القرصنة وتقييد التصرفات من نسخ، فتح، التوزيع او طباعة الملف الالكتروني.<sup>2</sup> كما يسمح بمنح تراخيص رقمية موجهة للأشخاص المخولين فقط بحيث يقلل من فرص التعدي

### ثالثا: نظام التعرف على المصنفات الرقمية IDDN

هو عبارة عن نظام تقني متطور دولي يستخدم للتعرف على المصنفات تلقائيا تمنح بموجبه حماية لجميع الابتكارات. ويعرف كذلك انه مجموعة رقمية تحتوي على معلومات تحدد كيفية استخدام المصنفات والهدف من هذا النظام هو مراقبة وإحصاء تداول المصنفات المنشورة عن طريق تسجيلها عن طريق تسجيلها الدولي ويسير هذا النظام من طرف الهيئة الفدرالية الدولية لإعلام الالي وتكنولوجيا المعلومات والذي بدوره يمنح للمؤلف شهادة IDDN على مصنفه الذي يظهر على شاشة الحاسوب فمن خلاله يمكن معرفة شروط الاستغلال المصنف التي وضعها المؤلف.<sup>3</sup> وقد بدا اعتماد هذا النظام في عدد من الدول ضمن اطار اليات الحماية التكنولوجية المكتملة للتشريعات القانونية خصوصا مع تزايد حالات التعدي الالكتروني على المصنفات الفكرية.

<sup>1</sup> احمد محمد مصطفى، المجلة العلمية للملكية الفكرية و ادارة الابتكار، جامعة حلوان للمرجع السابق، ص354ص353.

<sup>2</sup> حواس فتيحة، حماية المصنفات وأسماء النطاقات على شبكة الانترنت، أطروحة دكتوراه في القانون الملكية الفكرية جامعة الجزائر1كلية سعيد حمدين.2014-2015ص132.

<sup>3</sup> حواس فتيحة، المرجع السابق ص133.

#### رابعاً: تقنية تنقية المواقع في شبكة الانترنت

هي استخدام تكنولوجيا مصمم لمنع او تقييد الأفعال الغير المرخص بها وحجب الوصول الى المواقع الالكترونية التي تتيح محتوى مقرصن دون اذن من صاحبه.<sup>1</sup> وفي بعض الأنظمة تقوم بحضر موقع كامل معروف بانتهاك حقوق المؤلف اما في تطبيقات كـ YOUTUBE هناك أداة تستخدمها الشركة لاكتشاف المحتوى المحمي بحقوق الطبع والنشر وتهدف هذه التقنية الى توفير الحماية ووسائل دفاعية للمصنفات الرقمية.

#### المطلب الثاني: الحماية القضائية لحقوق المؤلف في البيئة الرقمية

أدى الاعتداء المتواصل على حق المؤلف باستغلال مصنفاته الى وجوب إيجاد طرق قانونية لحمايته لذلك سعت المنظومة القانونية والتشريعات الوطنية الى توفير الحماية عن طريق الدعوى المدنية والدعوى الجزائية

#### الفرع الأول: الحماية المدنية

لم يحدد المشرع الجزائري في الامر 03\_05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة، أساس قيام الدعوى المدنية بل اكتفى بتقرير حق المؤلف في رفع دعوى قضائية للتعويض عن الاضرار اللاحقة به جراء استغلال مصنفاته دون اذنه.<sup>2</sup> ولذلك لا بد من تحديد أساس المسؤولية المدنية .

#### أولاً: أساس قيام المسؤولية المدنية

#### أ\_المسؤولية التعاقدية:

هي المسؤولية التي تنشأ بالإضرار بالغير مع وجود علاقة تعاقدية مسبقة والتي تعتبر مصدر الالتزام (العقد بين الطرفين) مثال: مؤلف موسيقي يوقع عقد مع منصة بث

---

احسان طوير، التدابير التكنولوجية في حماية حقوق النشر الالكتروني ضمن المعاهدات والقوانين الدولية، مقال منشور في كتاب اعمال الملتقى الدولي حول حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الاتفاقيات والمواثيق الدولية والإقليمية ، جامعة الجزائر 1 يوسف بن خدة 2022 ، ص99.  
<sup>2</sup>ينظر المادة 143 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، السالف ذكره.

رقمية مع وجود شرط أساسي في العقد وهو نشر البومة في التاريخ المحدد ب 15 ابريل 2025 لكن المنصة قامت بنشره بتاريخ 10 أبريل 2025 مما أدى الى بالإخلال بالعقد وخرق الالتزام وإلحاق ضرر.

### ب\_المسؤولية التقصيرية:

هي المسؤولية التي تنشأ عن الأضرار بالغير دون وجود علاقة تعاقدية ويشترط توافر ثلاثة أركان والمتمثلة في:

#### 1\_الخطأ:

يقصد به الإخلال بالالتزام سواء كان عقدياً بحيث يحق للمؤلف المتضرر مطالبة المتعدي بالتعويض جزاء إخلاله بالتزاماته أو خطأً تقصيري أي الإخلال بالتزامات التي نص عليها القانون.<sup>1</sup>

ويقع اثبات الخطأ على المؤلف المتضرر أو على مالك حقوق المصنف

#### 2\_الضرر:

يعتبر الضرر عنصراً أساسياً لقيام الدعوى المدنية، و توقيع الجزاء المدني (التعويض) في الاعتداء على المصنفات الرقمية حسب نص المادة 143 من الأور 03\_ 05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة. ويقصد به الأذى الذي يلحقه المعتدى بالضرر.

وينقسم الى ضرر مادي وهو الأذى الذي يلحق الشخص في ماله أو ضرر ادبي أي ما يصيب الشخص في شرفه وسمعته. بالإضافة الى الاعتداء على شخصية المؤلف الفكرية واستغلال إنتاجه الفكري.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> حمزيو رادية، سلامي حميدة، الحماية القانونية للمصنفات الرقمية مذكرة الماستر في الحقوق شعبة القانون الخاص تخصص القانون الخاص تخصص القانون الخاص الشامل جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية كلية الحقوق و العلوم السياسية 2013- 2014 ، ص 36.

<sup>2</sup> رضا متولي وهدان، حماية حق المؤلف ،دار الجامعة الجديدة للنشر ،مصر 2001، ص104.

### 3\_العلاقة السببية:

لابد من وجود علاقة سببية بين أفعال المعتدي والضرر الحاصل للمؤلف للمطالبة بالتعويض فاذا لم يتمكن المؤلف اثبات العلاقة السببية لا يمكنه الاستفادة من التعويض عن الضرر. ولا يخفى انه لا يمكن نفي العلاقة السببية متى كان السبب الرابط بين الخطأ والضرر خارج عن إدارة المعتدى كحدوث ظاهرة طبيعية زلزال يضرب دار النشر ويسبب اضرار كتلف كل المصنف بسببه.<sup>1</sup>

### ثانيا: اثار المسؤولية المدنية

يمكن للمؤلف او صاحب الحق المتضرر اللجوء للجهة القضائية المختصة لاتخاذ إجراءات لمنع ووضع حد الاعتداء

#### أ\_ الإجراءات التحفظية: الحجز التحفظي

يقصد بالإجراءات التحفظية وقف التعدي وضع تداول المصنفات المقلدة أي مواجهة الاعتداء الذي وقع على حق المؤلف

وقد نصت المادة 144 من الامر 03- 05 على: "يمكن المالك الحقوق المتضرر ان يطلب من الجهة القضائية المختصة اتخاذ تدابير تحول دون المساس الوشيك الوقوع على حقوقه او تضع حدا لهذا المساس المعايين والتعويض عن الاضرار التي لحقتة."<sup>2</sup>

ان القاضي المختص لاتخاذ التدابير التحفظية هو القاضي الاستعجالي بعد اخطاره واثبات النسخ المقلدة المحجوزة بناءا على محضر مؤرخ وموقع قانونا.<sup>3</sup>

ان الغرض من الإجراءات التحفظية الحفاظ على دليل الاعتداء على حق المؤلف المحمي بموجب القانون، وبالتالي حسم النزاع لمصلحة طالب الاجراء التحفظي وعملا

<sup>1</sup>شعابنة سهيلة العيدي ايمان ،المرجع السابق، ص 56.

<sup>2</sup> المادة 144من الامر 03/ 05 المتعلق بحق المؤلف والحقوق المجاورة ، السالف ذكره.

<sup>3</sup>القاضي عقاد طارق محاضرة حول الحماية المدنية القانونية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة برنامج التكوين المستمر مجلس قضاء تبسة محكمة بئر العائر، بدون سنة نشر، ص13.

بأحكام المادة 147 من نفس الامر السابق ذكره يأمر رئيس الجهة القضائية المختصة ببناء على طلب من مالك الحق بالتدابير التحفظية الآتية:

1\_ إيقاف كل عملية صنع جارية ترمي الى الاستتساخ غير المشروع للمصنف او للأداء المحمي او تسويق دعائم مصنوعة بما يخالف حقوق المؤلفين والحقوق المجاورة.  
2\_ القيام ولو خارج الأوقات القانونية بحجز الدعائم المقلدة والإيرادات المتولدة من الاستغلال غير المشروع للمصنفات والأداءات.

3\_ حجز كل عتاد استخدام أساسا لصنع الدعائم المقلدة وتصدر الإشارة الى الأشخاص المؤهلون قانونا بمعاينة الانتهاكات المثارة بشأن الحماية المدنية وحسب ما جاء في نص المادة 145 من الامر نفسه:

"يتولى ضباط الشرطة القضائية او الأعوان المحلفون التابعون للديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة معاينة المساس بحقوق المؤلف او الحقوق المجاورة"<sup>1</sup>.  
وقد تعددت صور الاعتداء على حقوق المؤلف لاسيما في البيئة الرقمية مما اوجب ان تمت التدابير التحفظية بتطبيقها على شبكة الانترنت كما يلي:

### 1\_ طلب وقف عرض المصنف عبر الانترنت:

وهو بمثابة اجراء وقفي لوقف الضرر الناشئ على الاعتداء وتختلف وسيلة الوقف باختلاف نوع المصنف وعادة يشمل طلب الوقف بيانات صاحب الحق، طلب رسمي لإيقافه بالإضافة الى ادلة على العرض وبدون اذنه.

### 2\_ حجز النسخ والدعائم المقلدة:

نظرا لصعوبة تطبيق الحجز على شبكة الانترنت وصعوبة تطبيق احكام المادة 143 من الامر 05\_03 باعتبار انه يصعب تحديد موطن المدين والأموال الواجب الحجز عليها، يجوز اجراء الحجز على الحاسب والسكاوير والآلات الناسخة.

<sup>1</sup>المادة 145 الامر 05/03 المتعلق بحق المؤلف والحقوق المجاورة ، السالف ذكره.

ب\_ دعوى التعويض عن الاضرار:

عرف التعويض على انه: "المال الذي يحكم به على من أوقع ضررا على غيره في نفس او مال او شرف".<sup>1</sup>

بعد تكييف المساس بحق المؤلف بانه خطأ سواء كان بحسن نية الذي يؤدي لقيام المسؤولية المدنية وحدها او اقترانها بسوء النية الذي يقيم المسؤولية الجنائية أيضا لجانب المسؤولية المدنية.<sup>2</sup>

وفي هذا الشأن يلزم كل معتدي بالتعويض عن الضرر اللاحق بسبب فعله يجوز للمؤلف رفع دعوى قضائية امام القضاء المدني او صاحب الاختصاص بعد اتخاذه الإجراءات التحفظية والوقائية للمطالبة بالتعويض عما الحقه من اضرار، في حالة كان الاعتداء الواقع لا يمكن التنفيذ عليه مدنيا من اتلاف، عدم العرض... الخ.

أشار المشرع الجزائري في قانون الإجراءات المدنية والإدارية في المادة 32 فقرة 6 الى اختصاص الأقطاب المتخصصة المنعقدة في بعض المحاكم بالنظر في المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية بنصها: "تختص الأقطاب المتخصصة في بعض المحاكم بالنظر دون سواها في المنازعات المتعلقة بالتجارة الدولية، الإفلاس والتسوية القضائية، المنازعات المتعلقة بالبنوك، ومنازعات الملكية الفكرية...".

اشارت المادة 40 بخصوص الاختصاص الإقليمي بوجوب انعقاد اختصاص المحكمة الكائنة بمقر المجلس القضائي الموجود بدائرة اختصاص موطن المدعى عليه.<sup>3</sup>

يقدر التعويض حسب الاحكام العامة للقانون المدني والخاصة في قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة الامر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة.

<sup>1</sup>شعبانة سهيلة , العيدي ايمان، المرجع السابق ص 57.

<sup>2</sup> القاضي عقاد طارق ، المرجع السابق ، ص 16 .

<sup>3</sup> ينظر في المادة 40 من القانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 هـ الموافق ل 25/02/2008 المتضمن قانون إجراءات المدنية و الإدارية .

<sup>2</sup> ينظر في المادة 143 من الأمر 03\_05، المتعلق بحقوق المؤلف وحقوق المجاورة، السالف ذكره.

حيث ان المادة 143 من الامر 03\_05 لم تحدد مبلغ التعويض ولا معايرة وقد ترك المشرع السلطة التقديرية للقاضي المختص.<sup>2</sup>

يشمل التعويض ما لحق من خسارة وما فاته من كسب.

كما انه يأخذ بعين الاعتبار جسامه الاضرار، القيمة الاكاديمية والأدبية للمصنف المنشور على الانترنت، عدد النسخ المقلدة والمزورة بالإضافة الى تحديد الضرر الناجم طبقا للفوائد من النسخ المقلدة المباعة.

اما فيما يخص التعويض فانه يكون تعويض عيني او غير عيني

### 1\_التعويض العيني:

ويقصد به في الأصل إعادة الحال الى ما كان عليه. اما فيما يخص حقوق المؤلف فيقصد به إزالة الاعتداء على الحق الادبي والمالي ويتخذ التعويض العيني عدة اشكال: كأمر المحكمة بإزالة المصنف المقرصن او تصحيح المصنف من كل زيادة حذف او تسوية واعادته الى ما كان عليه.

تأسست فكرة إزالة التعدي في الفقه الإسلامي تحت باب الضرورات والحاجات والتسيير في الشريعة على قاعدة فقهية: إذا تعذر الأصل يصار الى البديل.<sup>1</sup>

وقد نظم المشرع الجزائري التعويض العيني في القانون المدني الجزائري في مواده من 164 الى غاية 175.<sup>2</sup>

نصت المادة 174: "إذا كان تنفيذ الالتزام عينا غير ممكن او غير ملائم الا إذا قام به المدين نفسه، جاز للدائن ان يحصل على حكم بإلزام المدين بهذا التنفيذ وبدفع غرامة اجبارية ان امتنع عن ذلك". بمعنى في حالة ما قام المعتدي برفض تنفيذ التعويض العيني يتم اكراهه بالغرامة التهديدية.

<sup>1</sup> شعابنة سهلية العيدي ايمان، المرجع السابق، ص 58.

<sup>2</sup> ينظر المواد 164 الى 175 من الأمر 75-58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق ل 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم.

## 2\_ التعويض المعنوي (الغير العيني):

هو ذلك المبلغ النقدي الذي يتقرر من طرف القاضي للتعويض في حال تعذر اصلاح الضرر الناجم عن الاعتداء عن المصنف، أي عدم إمكانية إعادة الحال الى ما كانت عليه وعليه يرى الفقه ان التعويض الغير العيني وسيلة لمحو الضرر وازالته حيث تلجأ اليه المحكمة المتضرر ان يلجأ لمثل هذا التعويض.<sup>1</sup>

يطبق هذا النوع من التعويض وفقا لأحكام القانون المدني، وقد نظمه المشرع الجزائري في مواده من 176 الى 187 من الامر 75-58 المتضمن القانون المدني المعدل و المتمم .

و حسب المادة 176: "إذا استحال على المدين ان ينفذ التزامه عينا حكم عليه بتعويض الضرر الناجم عن عدم التزامه، امالم يثبت ان استحالة التنفيذ نشأت عن سبب لا يدل عليه ويكون الحكم كذلك إذا تأخر المدين في تنفيذ التزاماته".

يتبين لنا ان الأصل هو التنفيذ العيني والاستثناء هو التعويض بمقابل.

ولا يمكن إلزام المعتدى بالتعويض الا إذا تم اخطاره.

ويتم التنفيذ العيني أيضا في حالة ما كان الضرر واقعا على الحق المادي للمؤلف ويقرر تحديده وفقا لحجم الاعتداء وفقا لحجم الاعتداء والضرر الذي لحق به.<sup>2</sup>

بالإضافة الى التعويض أيضا عن المقابل الذي حصل عليه المعتدى جزاء بيع النسخ

المقلدة.

## الفرع الثاني: الحماية الجزائية

لم يكتفى المشرع الجزائري بالحماية المدنية فقط بل دعمها بالحماية الجزائية بتجريم كل الاعتداءات الواقعة على المؤلف ومصنفه وتضمن الامر 03\_05 والاحكام الجزائية

<sup>1</sup> سوفالو امال ،حماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية، المرجع السابق، ص 244.

<sup>2</sup> المادة 22 من المرسوم الملكي رقم م/41، المؤرخ 2 رجب 1424هـ، الموافق لـ 30 أغسطس 2003م، المملكة العربية السعودية.

الى جانب قانون العقوبات الجزائري عن كل الاعمال التي تندرج تحت جنحة التقليد بمعناه الواسع من استنساخ وتزوير.

تتضمن الحماية الجزائرية عقوبات اصلية وتكميلية ولكن تجدر الإشارة أولا الى

اركان جريمة التقليد

أولاً: اركان جريمة التقليد

أ\_الركن المادي:

يتحقق الركن المادي بتحقق فعل الاعتداء على المصنف أي توفر السلوك الاجرامي الذي يمس بأحد الحقوق الاستثنائية لمؤلف حسب ما جاء في نص المادة 151 من الامر 03 / 05 من استنساخ المصنف بيع نسخ مقلدة او تأجير النسخ المقلدة.<sup>1</sup>

يشترط حتى تكون الأفعال السابقة الذكر في المادة 151 ان تنصب على مصنفات محمية بموجب القانون , و هذا ما نص عليه المشرع الجزائري في المادة 152 من الامر السالف الذكر : "يعد مرتكب لجنحة التقليد كل من ينتهك الحقوق المحمية بموجب هذا الامر فيبلغ المصنف او الأداء عن طريق التمثيل او الأداء العلني , او البث الإذاعي السمعي او السمعي البصري او التوزيع بواسطة الكبل او بأية وسيلة نقل أخرى لإشارات تحمل أصواتا او صوراً و أصواتا او بأي منظومة معالجة معلوماتية".<sup>2</sup>

ب\_الركن المعنوي:

أي القصد الاجرامي أي ان يقوم المعتدى بفعله مع توفر عنصر العلم والإدارة أي سوء النية ، فيكفي ان يعلم المعتدى انه بصدد الاعتداء على مصنف محمي ليس ملكا له بكامل ارادته.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> ينظر المادة 151 ، من الامر 05/03 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، السالف ذكره.

<sup>2</sup> المادة 152 من الامر 05\_03 ، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، السالف ذكره.

<sup>3</sup> احمد يورادية ،سلامي حميدة، المرجع السابق، ص 42.

وتكون المحكمة المختصة في الفصل هي محكمة محل الجريمة او محل إقامة المتهم او مكان القبض وهذا حسب ما جاء في المادة 329 من قانون الإجراءات: "تختص محليا بالنظر في الجنحة محكمة محل الجريمة او محل إقامة أحد المتهمين او شركاتهم او محل القبض عليهم ولو كان هذا القبض قد وقع لسبب اخر".<sup>1</sup>

ثانيا: العقوبات المقررة لجريمة التقليد

تعتبر العقوبات المقررة لجريمة التقليد من اهم صور حماية حق المؤلف وقد نصت قوانين حق المؤلف على الجزاء ومنها ما هو عقوبات اصلية تتم بمجرد توفير الركن المادي والمعنوي ومنها ماهي عقوبات تكميلية للعقوبات الاصلية وتجدر الإشارة ان دعوى التقليد تخضع للقواعد العامة في قانون الإجراءات الجزائية

العقوبات الاصلية:

هي العقاب الأساسي الموقع جزاءً للجريمة الحاصلة ، و طبقا لنص المادة 153 من الأمر 05\_03 لا يطبق الجزاء الا إذا نطق القاضي بها و حددها سواء من حيث النوع او المقدار ، إما عقوبة سلب الحرية او غرامة مالية او كلاهما.<sup>2</sup>

اقر المشرع الجزائري بعقوبة لمرتكب جنحة التقليد بالحبس من 6 اشهر الى 3 سنوات مع غرامة مالية تقدر ب 500.000 دج الى 1.000.000 دج. و خصص المشرع الجزائري هذه العقوبة لكل الجرائم المنصوص عليها في الأمر 05\_03 السالف الذكر، أي كل جريمة تدخل ضمن نطاق التقليد ، و أعطاهما اسم جنحة التقليد.

سواء كانت عملية النشر الكترونية او ورقية قد حصلت في الجزائر أو خارج

الجزائر.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> الأمر 155/66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 ، الموافق ل 8 يونيو 1966 الذي ينضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل و المتمم ج ر 84.

<sup>2</sup> راضية مشري، الحماية الجزائرية للمصنفات الرقمية في ظل قانون حق المؤلف ،جامعة 8 ماي 45،قائمة، مجلة التواصل في العلوم الإنسانية و الاجتماعية، ص 144.

<sup>3</sup> ينظر في المادة 153 من الأمر 05\_03 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة له، السالف ذكره.

و الملاحظ أن المشرع الجزائري لم يعط إمكانية للقاضي بأن يقدر العقوبة و انما ألزم بكلامها الحبس و الغرامة المالية.

و يقصد بالغرامة المالية الحكم على المعتدي بدفع مبلغ معين كجزاء على اضرار بالغير.<sup>1</sup>

ويعاقب بنفس العقوبة كل من يشارك بعمله في جنحة التقليد وهذا حسب ما جاء به المشرع الجزائري في المادة 154 من الامر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة: "يعد مرتكبا الجنحة المنصوص عليها في المادة 151 من هذا الامر ويستوجب العقوبة المقررة في المادة 153 كل من يشارك بعمله او بالوسائل التي يحوزها للمساس بحقوق المؤلف او أي مالك للحقوق المجاورة."

مما سبق ذكره نرى ان المشرع الجزائري قد اقر بعقوبتين اصليتان الحبس والذي يعد سلب الحرية بالإضافة الى العقوبة المالية وتكون هذه العقوبة لكل الأفعال التي تمس بحق المؤلف وتمثل تعدي على المصنفات.

#### ب/العقوبات التكميلية:

نص قانون العقوبات الجزائري الذي تضمنه الامر 66\_156 على العقوبات التكميلية او التبعية.<sup>2</sup>

ففي حالة عدم كفاية العقوبات الأصلية فإن المشرع الجزائري يقدر العقوبات التكميلية لردع المعتدي و حماية حق المؤلف .و تعتبر العقوبات التكميلية كعقوبات فرعية لتتبع الحماية.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> محمود نجيب حسني ، شرح قانون العقوبات، قسم عام، دار النهضة العربية، مصر، بند 823، 1989، ص708.

<sup>2</sup> الأمر 66-156 المتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم ، السالف ذكره.

<sup>3</sup> حنان طلعت، ابو العز، الحماية الجنائية بحقوق المؤلف، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية 2007، مصر، الطبعة الأولى، ص7.

## 1\_ عقوبة المصادرة:

يقصد بها تجريد المعتدي من أي شيء له صلة بجنحة التقليد .  
عرفت المادة 15 من قانون العقوبات المصادرة على انها: الأيلولة النهائية للدولة او مجموعة أموال معينة او ما يعادل قيمتها عند الإقتضاء ولا تكون الا بحكم قضائي وبالرجوع للمادة 157 نجد انها تقع اما على المبالغ التي تساوي مبلغ الإيرادات او أقساط الإيرادات الناتجة عن الاستغلال غير الشرعي لمصنف او أداء محمي...  
يتم تسليم العتاد او النسخ المقلدة او قيمة ذلك كله والإيرادات او أقساط الإيرادات موضوع المصادرة للمؤلف لتكون عند الحاجة بمثابة تعويض عن الضرر اللاحق بهم.<sup>1</sup>  
ويمكن تعريفه أيضا: انه اجراء قانوني يقصد به نقل العائدات المالية الناتجة عن الاستغلال غير المشروع لصاحب الحق وهذا ما جاء به الامر 03 - 05° السالف الذكر في المادة 157

## 2\_ عقوبة غلق المؤسسة:

نصت المادة 156 فقرة 2 من الأمر 05\_03 من الامر المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة على عقوبة غلق المؤسسة كعقوبة تكميلية ضد المعتدي ، و يتم الحكم بهذه العقوبة بعد إدانة المعتدي. سواء كان شخص طبيعي أو معنوي<sup>2</sup> . حسب المشرع الجزائري يمكن للجهة القضائية المختصة الامر بإغلاق المؤسسة التي استعملها المقلد او أحد شركائه .حيث تكون تحتوي على الأجهزة التي أستخدمت في التقليد .  
ويكون ذلك لمدة لا تزيد عن ستة أشهر في الحالة البسيطة او الحكم بالغلق النهائي في الحالة المشددة.

<sup>1</sup> شتيوي حسبية، الحماية القانونية لحقوق المؤلف في التشريع الجزائري ،مذكرة لنيل شهادة ماستر ، تخصص قانون شركات،جامعة قاصدي مرباح ورقلة،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2015\_2017 ص 46.

<sup>2</sup> ينظر في المادة 156 من الأمر 05\_03 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة له، السالف ذكره.

### 3\_نشر الحكم وتعليقه:

يأمر القاضي المختص بطلب من الطرف المعتدى عليه الطرف المدني بأن ينشر حكم الإدانة كامل أو مجزأ في الصحف و تعليق الحكم على باب مسكن المتعدي او كل مؤسسة يملكها ،و يستمر النشر لمدة لا تزيد عن الشهرين ،و يكون ذلك على نفقة مرتكب الجريمة ، و الهدف من هذه العقوبة هو التشهير بالمحكوم في المجتمع حتى يتحقق الردع الخاص له.<sup>1</sup>

### ثالثا: الجرائم المستمدة من قانون العقوبات

#### أ/جريمة السرقة:

تمس السرقة المؤلف في حقوقه المادية أي كل ماله طابع مالي او السرقة من خلال القرصنة فيما يتعلق بالدعائم او الوسائط.

وقد حدد لها المشرع عقوبة الحبس من سنة الى خمس سنوات وغرامة مالية.

#### ب\_ جريمة السب:

تقوم جريمة السب أيضا في ان يتم اتهام المؤلف وسبه بتهم غير أخلاقية عن طريق استغلال عمله وتكون العقوبة من 5ايام الى 3 أشهر مع الغرامة وتجدر الإشارة الى ان كل المصنفات تخضع للرقابة من اجل توفير الحماية الامن العام والنظام العام فيشترط ان يتقيد المؤلف بقيم الدينية والأخلاقية وعدم التعرض للدين الإسلامي وباقي الديانات الأخرى سواءً بالكتابة او الصوت او الصورة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> ينظر في المادة158 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة له، السالف ذكره.

<sup>2</sup> المادة 79 من القانون رقم 90-07 المتعلق بالإعلام الجزائري، المؤرخ في 03 أفريل 1990، الجريدة الرسمية 14.

حائز

يعد موضوع حماية حقوق المؤلف في البيئة الرقمية من المواضيع التي فرضت نفسها بقوة على الساحة القانونية نظرا لما يشهده العالم من تطورات رقمية متسارعة اثارت على مختلف المجالات .

لقد ابانت الدراسة في بحثنا عن وجود فجوة واضحة بين الواقع العملي و التطور الرقمي من جهة ، و النصوص القانونية السارية من جهة اخرى .

و قد اتاح لنا البحث التعمق في الجوانب النظرية و التشريعية لحق المؤلف سواء من خلال الاطار المفاهيمي العام او من خلال واقع الممارسة العملية .

ان البيئة الرقمية بما تحمله من خصائص جديدة كسهولة النسخ و التداول و غياب الرقابة المسبقة جعلت المصنفات الرقمية عرضة اكثر من غيرها للاعتداءات و هو ما ابرز الحاجة الماسة الى تعزيز الحماية القانونية للمؤلفين بما يتلاءم مع طبيعة الفضاء الالكتروني .

وقد تبين من خلال المعالجة ان النصوص القانونية التقليدية كما هو الحال في التشريع الجزائري لم تكن كافية لتامين حماية فعالة لهذه الفئة من المصنفات اذ لم يتم تخصيص احكام تفصيلية تراعي الخصوصية التقنية و القانونية للمصنفات الرقمية.

كما اظهرت الدراسة ان المشرع الجزائري لم يدرج تعريفا دقيقا للمصنفات الرقمية رغم اعتماد على الامر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة ولم يخصه بتنظيم قانوني مستقل مما ادى الى نقص مفاهيمي و تشريعي و الذي ادى الى صعوبات في التطبيق العملي خاصة عند تحديد طبيعة الاعتداءات الرقمية و وسائل اثباتها و عقوبات المقررة لها.

ومن هذا المنطلق فإن حماية حقوق المؤلف لا تعد فقط مسألة قانونية بل هي ضرورة ثقافية و اقتصادية تسهم في دعم الابداع و تشجيع الانتاج الفكري و بناء مجتمع معرفي يحترم جهود المبدعين و يصونها من كل اشكال التعدي و الانتهاك.

و قد اصبح من الضروري اعادة النظر في الاليات القانونية المعتمدة من خلال اعداد منظومة متكاملة تحيط بالمصنفات الرقمية من كافة الجوانب سواء بتحديث النصوص القانونية او بتوفير الحماية التقنية اللازمة .

كما ان التوعية بأهمية احترام حق المؤلف و تفعيل دور المؤسسات القانونية اصبح امرا لا بد منه لضمان بيئة رقمية امنة و منظمة تضمن حماية حقوق المبدعين .

و بالتالي فان واقع حماية حقوق المؤلف في البيئة الرقمية في الجزائر لا يزال بحاجة الى مراجعة شاملة و تحديث تشريعي ينسجم مع التطورات تكنولوجيا الحديثة.

#### من بين المقترحات :

- ضرورة ادراج تعريف صريح و دقيق للمصنفات الرقمية في التشريع الجزائري .
- تحديث الامر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة مما يتماشى مع مستجدات البيئة الرقمية و اضافة احكام خاصة بالمصنفات المنشورة الكترونيا.
- انشاء هيئة وطنية مختصة بحماية حق المؤلف في الفضاء الرقمي.

# قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

المصادر

القرآن الكريم برواية ورش عن نافع

المراجع

أولاً: الكتب

1. أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، كتاب المستصفي، دار الکتب العلمية، الطبعة الأولى، دون سنة.
2. أسامة نائل المحسن، الوجيز في حقوق الملكية الفكرية، ط01، دار الثقافة عمان، 2001.
3. امال قارة، الحماية الجزائية للمعلوماتية في التشريع الجزائري، الطبعة الثانية دار هومة، الجزائر.
4. بكري يوسف بكري، التفتيش عن المعلومات في وسائل التقنية الحديثة، دار الفكر الجامعي، الطبعة الاولى، الاسكندرية، 2011.
5. جمال الكردي محمود، ح المؤلف في العلاقات الدولية الخاصة، دار الجامعة الجديدة، ط1، الاسكندرية مصر .
6. حسام الدين عبد الغفار، الملكية الفكرية في ضوء التشريعات العربية والاتفاقيات الدولية، ط 01، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2005.
7. حسن عيرة، الحقوق العينية الأصلية و التبعية في القانون المدني المصري ط2، منشأة المعارف الإسكندرية، 1990.
8. حسن كيرة، الحوق العينية الأصلية والتبعية في القانون المدني المصري، الطبعة الثانية، منشأة المعارف الاسكندرية، مصر، 1990.
9. حنان طلعت، ابو العز، الحماية الجنائية بحقوق المؤلف، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية 2007، مصر، الطبعة الأولى.
10. رضا متولي وهدان، حماية حق المؤلف، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر 2001.

11. شحاتة غريب شلقاني، الحق الادبي لمؤلف برامج الحاسب الالي ، دون طبعة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2008.
12. عبد الرحمان خلفي ، الحماية الجزائية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ط1، الجزائر 2000.
13. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون، المجلد 08، دون طبعة، دار إحياء التراث، بيروت ، لبنان.
14. عبد الفتاح عبد الله البركاوي، الوجيز في الملكية الفكرية الحقوق الأدبية والفنية والصناعية والتجارية، الطبعة الاولى، درا النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2012.
15. عبد المنعم فرج الصده، محاضرات في القانون المدني ، معهد البحوث و الدراسات ، القاهرة ، مصر.
16. عبس مصطفى صادق، الاعلام الجديد المفاهيم والوسائل والتطبيقات، ط01، دار الشروق للنشر والتوزيع، رام الله، مصر، 2008.
17. على بن محمد بن على الزين الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات، دار النشر الكتب العلمية، بيروت، لبنان الطبعة الأولى، دون سنة، المجلد الأول، باب التاء.
18. فاضلي ادريس، حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2008.
19. كوثر مازوني ،قانون الملكية الفكرية في مواجهة التكنولوجيات الحديثة ، التجربة الجزائرية بدون طبعة، دار الهومة للطباعة و النشر و التوزيع،الجزائر 2016.
20. محمد سامي عبد الصادق ، حقوق مؤلفي المصنفات المشتركة ، ط1 مكتب المصري الحديث ،مصر 2002.
21. محمد سليمان الأشقر ، حقوق التأليف و الإبتكار في الشريعة الإسلامية ، ط1 ، دار النفائس ، عمان ، 2000.

22. محمد علي النجار ، حقوق المؤلف في ضوء الثورة المعلوماتية الحديثة ، دراسة مقارنة دون طبعة ، دار الجامعة الجديدة ، مصر 2014.

23. محمود نجيب حسني ، شرح قانون العقوبات، قسم عام، دار النهضة العربية، مصر، بند 823، 1989.

24. محي الدين عكاشة، حقوق المؤلف على ضوء القانون الجزائري الجديد، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.

25. ناصر محمد عبد الله السلطان، حقوق الملكية الفكرية، إثراء للنشر ، الأردن، ط01، 2009.

### ثانيا: الرسائل الجامعية

#### 1/- أطروحات الدكتوراه

1. حسين دوحاجي ، تشريعات المصنفات الرقمية في المغرب العربي ، دراسة تحليلية لنماذج من القوانين في كل من الجزائر، تونس، المغرب، أطروحة دكتوراه، 03، كلية علوم الاعلام و الاتصال ، قسم الاعلام، 2021-2022 .
2. حواس فتيحة، حماية المصنفات وأسماء النطاقات على شبكة الانترنت، أطروحة دكتوراه في القانون الملكية الفكرية جامعة الجزائر 1كلية سعيد حمدين. 2014-2015.
3. زواني نادية، حماية الملكية الفكرية من التقليد و القرصنة ، دراسة مقارنة ، أطروحة دكتوراه ، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة 2013 .
4. زواني نادية، حماية الملكية الفكرية من التقليد والقرصنة، دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه في العلوم تخصص قانون جامعة الجزائر، يوسف بن خدة، كلية الحقوق 2012-2013.
5. مليكة عطوي، الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والاعلام الألي، جامعة دالي براهيم، الجزائر، 2009/2010.

#### 2/- رسائل الماجستير

1. تكرر كارت حنان ، تحديات الملكية الأدبية و الفنية في واجهة الجريمة المعلوماتية ، جامعة الجزائر 1 ، كلية الحقوق 2013-2014 ، أطروحة شهادة الماجستير.

2. طه عيساني، الاعتداء على المصنفات الرقمية واليات حمايتها، مذكرة من اجل الحصول على شهادة الماجستير في الحقوق، فرع الملكية الفكرية، جامعة الجزائر  
كلية الحقوق 2012-2013 .
  3. علي نايت اممر، الملكية الفكرية في إطار التجارة الإلكترونية، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 1/03/2014 .
  4. ايلي شيحة، اتفاقية حقو الملكية الفكرية ذات العلاقة بالتجارة الدولية و اشكالية نقل تكنولوجيا الى دول النامية،دراسة حالة الصين، مذكرة لنيل رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد دولي، جامعة الحاج لخضر،باتنة،2006.
  5. محمد سمير صالح، تأثير البيئة الرقمية على حقوق الملكية الفكرية ,دراسة قانونية. رسالة ماجستير ,كلية الحقوق , جامعة النهريين العراق 2015 .
  6. مسعودي سميرة ، الحق المالي للمؤلف في ظل القانون الجزائري و القانون المقارن ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون فرع ، الملكية ، جامعة الجزائر 1 ،  
2013-2014 .
- 3/- مذكرات الماستر**
1. أحمد يورادية ، سلامي حميدة ، الحماية القانونية للمصنفات الرقمية ، مذكرة نيل شهادة الماستر في الحقوق ، جامعة عبد الرحمان ميرة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ،  
قسم القانون الخاص ، 2013-2014.
  2. احمزيو رادية، سلامي حميدة، الحماية القانونية للمصنفات الرقمية مذكرة الماستر في الحقوق شعبة القانون الخاص تخصص القانون الخاص تخصص القانون الخاص  
الشامل جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية كلية الحقوق و العلوم السياسية 2013-  
2014 .
  3. اسماء حنشي ، الحقوق الأدبية للمؤلف و طرق حمايتها ، مذكرة ماستر 2016 -  
2017 ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة .
  4. حجري نبيل ، اوسهلة هناء حقوق المؤلف المعنوية في القانون الجزائري ، مذكرة لنيل  
شهادة ماستر في الحقوق، جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت ، 2023-2024.

5. ربحي مصطفى، حمين يوسف، الطبيعة القانونية لحق المؤلف و الحقوق المجاورة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، قانون ملكية فكرية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، 2015.
6. شتيوي حسيبة، الحماية القانونية لحقوق المؤلف في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر ، تخصص قانون شركات، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، 2015\_2017
7. شعبانة سهيلة، العبدى إيمان ، حماية حقوق المؤلف في التشريع الجزائري ، مذكرة التخرج لنيل شهادة الماستر في قانون الأعمال ، جامعة 8 ماي 1945 ، قالمة كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2014.
8. ضيافي رابح، بن زروق هشام ، الحماية القانونية للمصنفات الرقمية في التشريع الجزائري ، مذكرة لاستكمال متطلبات الماستر في القانون ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم القانون الخاص ، جامعة أمحمد بوقرة ، بومرداس.
9. العيفاوي سعاد، تركي زعرة، الحماية الجزائية لحقوق المؤلف في التشريع الجزائري، مذكرة ماستر كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمان ميرة\_يجاية، 2012.
10. ملكي بلخير، الضوابط القانونية لحماية المؤلف في ظل البيئة الرقمية للمكتبات الجامعية ،مذكرة لنيل شهادة ماستر، جامعة ابن خلدون، تيارت لكية الإنسانية و الإجتماعية، قسم الإعلام و الإتصال علم المكتبات، 2024.
11. نعيمة حبشي ، مضمون الحق المالي للمؤلف ، جامعة زيان عشور ، الجلفة ، 2013-2014 .
- 12.

### ثالثا: المجالات العلمية

1. احسان طوير، التدابير التكنولوجية في حماية حقوق النشر الالكتروني ضمن المعاهدات والقوانين الدولية، مقال منشور في كتاب اعمال الملتقى الدولي حول حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الاتفاقيات والمواثيق الدولية والإقليمية ، جامعة الجزائر 1 يوسف بن خدة 2022 .

2. أحمد محمد مصطفى أحمد ، آليات حماية المصنفات الرقمية من الإعتداء عليها عبر الأنترنت ،المجلة العامية للملكية الفكرية و إدارة الابتكار ، المعهد القومي للملكية ، جامعة حلوان العدد الخامس ، مارس ،2022.
3. أشواق عبد الرسول عبد الأمير، الحماية القانونية للمصنفات ومؤلفوها، دراسة مقارنة، مجلة أهل البيت عليهم السلام، العدد06، 2008 .
4. بوبكر نبيه ،مفهوم التصاميم الشكلية لدوائر المتكاملة وفقا لتشريع الجزائري ،مجلة المنار للبحوث و الدراسات القانونية و السياسية ، العدد 4، مارس2018.
5. جفال هاجر، الاعتداء على حقوق المؤلف في البيئة الرقمية، مجلة القانون الرقمي، العدد 7.
6. حسن جمعي ، مدخل الى حق المؤلف والحقوق المجاورة، حلقة عمل الويبو التمهيدية حول الملكية الفكرية، القاهرة، مصر، 10 اكتوبر 2004.
7. حورية سويقي، الحماية القانونية لأسماء النطاق في المعاملات التجارية والالكترونية، مجلة حوق الانسان والحريات العامة، المجلد 07 العدد02، 2022.
8. خالد جمال أحمد حسن ، النظام القانوني لحماية حق المؤلف ، دراسة تحليلية في ظل قانون حق المؤلف و الحقوق المجاورة و قانون حماية حقوق الملكية الفكرية، المصري، المجلة القانونية ، العدد التاسع .
9. ديب كمال، انعكاسات الرقمنة على حقوق المؤلف، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسايسية، المجلد 05، العدد 02، سنة 2021.
10. راضية مشري، الحماية الجزائية للمصنفات الرقمية في ظل قانون حق المؤلف ،جامعة 8 ماي 45،قائمة، مجلة التواصل في العلوم الإنسانية و الاجتماعية.
11. رمضان خضر سالم شمس الدين مجلة الدراسات القانونية اثر البيئة الرقمية على الحق الادبي، المجلد 33، العدد93. 2021.
12. سعدي صالح، جنحة تقليد العلامة التجارية في القانون الجزائري، دراسة وصفية تحليلية، كلية حقوق جامعة الجزائر 1 .
13. سليمان جميلة، حق المؤلف في البيئة الرقمية بين الاعتداء والحماية، مجلة معارف للعلوم القانونية والاقتصادية، المجلد 01، العدد01، 2020.

14. صفرة بشيرة ، حماية المصنفات الرقمية في التشريع الجزائري ، مجلة الحقوق و العلوم الانسانية ،جامعة الدكتور يحيى فارس ، المدية .
15. عمارة مسعودة، عباس راضية نظام حق المؤلف في العصر الرقمي، احتكار للمعلومة ام نفاذ حر لها ،الملتقى الوطني المرسوم بإشكالات حماية حقوق المؤلف في البيئة التقليدية و الرقمية، جامعة مولود معمري تيزي وزو ،افريل 2021 .
16. عمر و غنيم ، الاثبات الرقمي لحق المؤلف ،من الحماية التلقائية إلى التوثيق الإلكتروني ، المجلة الدولية للملكية الفكرية ، العدد 5 ،2022.
17. مالكي ابتسام ،الحكومة الالكترونية في عصر الاختراق السيبراني مفهوم جديد للسيادة ،المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، 2023.
18. محمد امين فروج، ظاهرة التقليد مخاطر و طرق المكافحة، مجلة الاقتصاد و المجتمع عدد5،سنة، 2008 .
19. محمود محمد عبد النبي ، حق المؤلف في الفقه الإسلامي ، دراسة تأصيلية ،مجلة الشريعة و القانون ، العدد 30 المجلد 2، سنة 2015.
20. مريم العايب، السرقة العلمية في ظل البيئة الرقمية، مجلد ببليوفيليا لدراسة المكتبات والمعلومات المجلد 05 العدد13مارس2023 .
21. مسعودي يوسف، النظام القانوني لحماية المصنفات الرقمية في التشريع الجزائري والتشريعات المقارنة، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، العدد الثالث، ديسمبر2019.
22. نجوى عبد اللطيف ، التوازن بين الحقوق الأدبية و المالية في البيئة الرقمية ، مجلة العلوم القانونية و الاقتصادية ، العدد 8 ، 2021.
23. هناء صادق ، العالمية في حماية حقوق المؤلف الرقمية ،تحديات القانون الدولي ، مجلة القانون الدولي و الاقتصاد الرقمي ، العدد2 ، 2020 .
24. يحيى الحيوري، حماية حقوق المؤلف في البيئة الرقمية، مجلة الحقوق، جامعة الكويت العدد 4السنة 2019.
25. يونس عرب، التدابير التشريعية لحماية المعلومات والمصنفات الرقمية، الندوة العلمية الخامسة حول دور التوثيق والمعلومات في بناء المجتمع العربي، دمشق، النادي العربي للمعلومات 2009.

رابعاً: القوانين والأوامر التنظيمية

1. المرسوم التنفيذي رقم 01-123 المؤرخ في 09 ماي 2001 ، المتعلق بنظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية و على مختلف خدمات المواصلات السلكية و اللاسلكية ، الجريدة الرسمية الجزائرية ، المؤرخة في 13 ماي 2001 ، العدد 27.
2. الأمر 155/66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 ، الموافق ل 8 يونيو 1966 الذي يتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل و المتمم ج ر 84.
3. الأمر 75-58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق ل 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني المعدل و المتمم.
4. القانون رقم 90-07 المتعلق بالإعلام الجزائري، المؤرخ في 03 أبريل 1990 ، الجريدة الرسمية 14.
5. الأمر 96-16 ، المؤرخ في 2 يوليو 1996 ، المتعلق بالإيداع القانوني ، ج ر ، عدد 41 المؤرخة 3 يوليو 1996.
6. القانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 هـ الموافق ل 2008/02/25 المتضمن قانون إجراءات المدنية و الإدارية .
7. القانون رقم 18-05 المؤرخ في 24 شعبان 1439 - الموافق ل 10 مايو 2018 ، يتعلق بالتجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية ، العدد ، 28.
8. الأمر 03-05 المؤرخ في 19 جمادى الاولى عام 1424 الموافق ل 19 يوليو 2003 ، المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة، ج ر عدد 44 .
9. الأمر 03-08 المؤرخ في 19 جويلية 2003 ، المتعلق بحماية التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة ج ر العدد 44.

الاتفاقيات:

1. اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية المؤرخة في 07 جويلية 1971 و المعدلة في 28 سبتمبر 1979 ، وثيقة باريس.

2. اتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والأدبية ، و الفنية المؤرخة في 24 يوليو 1971 ، و المعدلة في 28 سبتمبر 1979 مادة 60.
3. المرسوم الملكي رقم م/41 ، المؤرخ 2 رجب 1424هـ، الموافق لـ 30 أغسطس 2003م، المملكة العربية السعودية.
4. معاهدة المنظمة العالمية للملكية الفكرية الويبو الموقعة في 20 ديسمبر بجينيف 1996.

#### خامسا: المواقع الإلكترونية

- 2025/05/06 الساعة 14:58 . <https://www.almaany.com/> موقع  
عمار عباس الحسني، مقالة بعنوان المفهوم القانوني للمصنفات الرقمية، منشورة على  
موقع جامعة المستقبل ، العراق بابل، مدينة الحلة  
<https://www.uomus.edu.iq/NewDep.aspx?depid=1&newid=7798>  
تم الدخول 2025/05/25 على ساعة 15:03.  
موقع الدرر السنوية موسوعة أصول الفقه  
<https://dorar.net/osolfeqh/1588/%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B1%D8%B9->.  
تم الدخول 20ماي 2025 ساعة 17:37 .  
فهم حق المؤلف والحقوق المجاورة مقال ( wipo المنظمة العالمية للملكية الفكرية  
متاح على:  
<https://www.wipo.int/publications/em/details.jsp> تاريخ  
النظر: 2025/05/13 على الساعة 22:40.  
تم <https://www.islamweb.net/ar/articles/index.php?pageh> موقع  
نشر بتاريخ 1.6.2006 حديث رواه الدخول الساعة 14.10 بتاريخ 25.05.2024  
ابن ماجه او مالك في الموطأ

#### سادسا: المراجع باللغة الانجليزية

Messaouda Amara .a new vision of copyright in the information age , kilaw journal , volume 8, ser,no29,marc

# فهرس المكنوبات

الفهرس

شكر وتقدير

إهداء

مقدمة.....أ

# الفصل الأول :

## الإطار المفاهيمي لحقوق المؤلف و المصنفات الرقمية

03.....	المبحث الأول: مفهوم حق المؤلف
03.....	المطلب الأول: تعريف حق المؤلف و خصائصه
03.....	الفرع الأول : تعريف حق المؤلف
07.....	الفرع الثاني: خصائص حق المؤلف في البيئة الرقمية
08.....	المطلب الثاني :مضمون حق المؤلف
08.....	الفرع الأول : الطبيعة القانونية لحق المؤلف
12.....	الفرع الثاني : أنواع حق المؤلف
19.....	المبحث الثاني: مفهوم المصنفات الرقمية
19.....	المطلب الأول : تعريف المصنفات الرقمية و خصائصها
19.....	الفرع الأول : تعريف المصنفات الرقمية
24.....	الفرع الثاني : خصائص المصنفات الرقمية و شروط حمايتها
27.....	المطلب الثاني : انواع المصنفات الرقمية
27.....	الفرع الاول : مصنفات علوم الحوسبة
32.....	الفرع الثاني : المصنفات الرقمية على شبكة الأنترنت

# الفصل الثاني:

## مضمون حماية حق المؤلف في البيئة الرقمية

المبحث الأول: صور الاعتداء على حق المؤلف في البيئة الرقمية.	37.....
المطلب الأول: الاعتداءات الواقعة على حق المؤلف في البيئة الرقمية.	37.....
الفرع الأول: التقليد.	37.....
الفرع الثاني: القرصنة الالكترونية.	41.....
الفرع الثالث: الاختراق.	43.....
المطلب الثاني: تأثير البيئة الرقمية على حق المؤلف.	45.....
الفرع الأول: التأثيرات الإيجابية للبيئة الرقمية على حق المؤلف.	45.....
الفرع الثاني: التأثيرات السلبية للبيئة الرقمية على حق المؤلف.	47.....
المبحث الثاني: اليات حماية حق المؤلف في البيئة الرقمية.	49.....
المطلب الأول: الحماية التقنية لحق المؤلف في البيئة الرقمية.	49.....
الفرع الأول: تعريف الحماية التقنية.	49.....
الفرع الثاني: وسائل الحماية التقنية لحق المؤلف في البيئة الرقمية.	50.....
المطلب الثاني: الحماية القضائية لحق المؤلف في البيئة الرقمية.	52.....
الفرع الأول: الحماية المدنية.	52.....
الفرع الثاني: الحماية الجزائية.	58.....
خاتمة.	65.....
قائمة المصادر والمراجع.	68.....
فهرس المحتويات.	79.....